مواقف الاختلاط بين الجنسين ودورها في إثارة الغريزة الجنسية في ضوء التربية الإسلامية

د. عدنان حسن با حارث (*)

ملخص البحث:

تحتل العلاقة بين الجنسين مساحة كبيرة في حياة المجتمعات وتفاعلاتها الفكرية والسلوكية، فما تزال العلاقة بينهما تقوم على الإثارة، التي تبعثها الغريزة الجنسية، وتدفعها إلى التزاوج، ومن ثمَّ التناسل، وذلك بهدف بقاء النوع واستمرار الحياة، إلا أن الغريزة الجنسية قد لا تهتدي دائماً إلى أهدافها الصحيحة بغير الإرشاد الشرعي، فقد تضل في دروب الفساد الخلقي، فيكون من نتائج ذلك اختلاط الأنساب، وانتشار الفواحش.

ولهذا جاءت الشرائع السماوية بصورة عامة ، والشريعة الإسلامية الخاتمة بصورة خاصة : بضرورة كفِّ المثيرات الجنسية خارج نطاق الزواج المشروع، فمنعت كل ما من شأنه إضلال الطاقة الجنسية عن اتجاهها الذي وجدت من أجله، فمنعت خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية، وحرمت على النساء التبرج بالزينة، وأمرت مقابل ذلك بالعفة، وغض البصر، والحجاب والستر.

ولما كان الاختلاط بين الجنسين هو الأساس في الإثارة الجنسية، جاءت الشريعة الإسلامية بالمنع منه إلا لحاجة لا بد منها، مع أخذ الاحتياطات الشرعية اللازمة لكفِّ الإثارة غير المرغوب فيها.

وقد سعى البحث لمناقشة هذا الموضوع من خلال النصوص الشرعية، والمواقف التاريخية، ونتائج العديد من الدراسات المحلية والأجنبية، للوقوف على ما يؤيد الوجهة التربوية الإسلامية، التي لا تحبذ الاختلاط بين الجنسين.

وقد أسفر البحث عن نتائج كان من أهمها ما يأتي :

(١) يعم الاختلاط بين الجنسين أكثر مجتمعات العالم، ضمن سلوكيات وممارسات تتعارض – في غالبها- مع الوجهة التربوية الإسلامية.

(*) أستاذ مشارك بجامعة أم القرى بالمملكة العربية السعودية .

(٢) غالب ما يستند إليه دعاة الاختلاط بين الجنسين من شُبَهٍ في السيرة النبوية أو المواقف التاريخية لا يعدو أن يكون منسوخاً، أو مؤولاً، أو خصوصية نبوية أو أمراً دعت الحاجة إليه.

(٣) تثير مواقف الاختلاط بين الجنسين مكامن الغريزة الجنسية، وتدفع الجنسين إلى سلوكيات مشينة، يصعب – في الغالب – ردها إلا بالمنع من الاختلاط، أو تضييق مجالاته الاجتماعية.

مقدمـــــة البحـث:

الحمد لله الذي خلق فسوَّى، وقدَّر فهدى، خلق الإنسان من نُطْفة، فجعل منها الذكر والأنثى، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بلَّغ الرسالة، وأدَّى الأمانة، ونصح الأمة، فصلَّى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد...

فقد جرت سنة الله تعالى في خلقه على قاعدة التزاوج، باعتبارها نظاماً عاماً يحكم الإنسان، والحيوان، والنبات، والجماد؛ بل هو نظام يشمل الحياة بأسرها، بكل ما تحمله من المتغيرات الكونية، والخلقية، والسلوكية،[(١)]: ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[(٢)] ثم يختصُّ الخالق – سبحانه وتعالى – وحده بالفردية، التي لا ينازعه فيها أحد من خلقه.

والإنسان بشقيه: الذكر والأنثى لا يخرج عن هذه الطبيعة الزوجية؛ بل يمثِّلها بقوة في أعمق وأدق صورها ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

(١) انظر: أ – البغوي ، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء (١٤٠٧هـ) . معالم التنزيل . تحقيق خالد عبدالرحمن العك ومروان سوار . ط ٢ . بيروت : دار المعرفة . ج٤، ص٢٣٤.
ب – القرطبي ، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري (د . ت) . الجامع لأحكام القرآن . تحقيق أحمد عبد العليم البردوني ط ٢(د . م) : (د . ن) . ج١٧، ص٥٣.
جـ - الألوسي ، أبو الفضل شهاب الدين محمود البغدادي (د . ت) . روح المعاني . (د . ط) . بيروت : دار إحياء التراث العربي . ج٢٧. ص١٧ – ١٨.

(٢) الذاريات: ٤٩.

(١) ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ (٢) فالزوجان –الذكورة والأنوثة- هما معاً أصل التكاثر البشري، ومصدر التناسل الإنساني، ضمن نظام التزاوج بين الجنسين، من خلال الاتصال العضوي المباشر بين ذكر وأنثى، في ظل شريعة ربانية محكمة، تضبط العلاقة بينهما ضمن حدود النكاح الشرعي.

ولما كانت الطبيعة التناسلية عند الإنسان تقتضي الامتزاج الكامل بين ذكر وأنثى، بصورة عميقة لا تُقبل من غيرهما، مهما كانت متانة العلاقة بينهما؛ بحيث يتجاوز كل من الزوجين حدود ذاته – بكل ما تحمله من المتغيرات المادية والروحية- ليتخطاها إلى الآخر، فيكسران معاً حواجز البدن والنفس، ويعرضان عن العادة والطبع، حتى يخترق كل منهما صاحبه في أخصِّ خصوصياته، وأعمق حدوده، إلى درجة الانصهار والتمازج: ﴿ هُنَّ لِبَاسٞ لَّكُمۡ وَأَنتُمۡ لِبَاسٞ لَّهُنَّۗ ﴾ (٣) لما كانت الطبيعة التناسلية عند الإنسان على هذا النحو العميق والفريد: كان لا بد من دافع غريزي قوي وعنيف، يحمل الإنسان حملاً على تخطي عوائق النفس والطبع إلى الجنس الآخر للتزاوج، ليثمر ذلك نسلاً يخلف بعضهم بعضاً على الأرض، وتحقق بهم الخلافة فيها، فهذا الدافع – من فرط قوته وعنفه- لا يخضع بصورة دائمة وكاملة لإرادة الإنسان الخاصة، أو اختياره الشخصي، بل يفرض نفسه عليه بقوة سلطانه الشهواني، ويلحُّ عليه لإشباعه، حتى إن من طلب قطعه وإلغاءه، بل حتى لو أراد إهماله وعدم الالتفات إليه: عجز عن ذلك وخاب مراده، إلا حين تساعده الفطرة بضعفها فلا تنشط، ويسانده المجتمع بأدبه فلا يثيره، وتقوى نفسه على التبتل فلا يشتاق، وينشغل فكره بالمعالي فلا يلتفت، أو حين يجني على نفسه ببتر مبعث الشهوة، فعندها – بمساندة هؤلاء - يمكنه أن يقاوم الغريزة ويدفعها.

إن هدف البقاء، واستمرار النوع من خلال التناسل الإنساني يحتاج إلى قوة فطرية تحميه من الضعف، ودروع واقية تحفظه من العطل، فلا يتطرَّق إلى النشاط الجنسي عائق يحول دون اقتناص الولد، باعتباره وحدة البقاء الضرورية، ولهذا ارتبطت الغريزة الجنسية باللذة والمتعة، بجانب ارتباطها بالقوة والعنف، بحيث

(١) النساء: ١.
(٢) الحجرات: ١٣.
(٣) البقرة: ١٨٧.

ينقاد الإنسان طواعية نحو قضاء الوطر، مندفعاً بحاجته الملحة للاستمتاع والتلذذ، فإذا أعاقه عائق عن بلوغ مقصده كان العنف والقوة، ولهذا ارتبط كثير من الجرائم الواقعة بين الجنسين بالاغتصاب وهتك العرض.

ولما كان للغريزة الجنسية هذا العمق الفطري في طبيعة الإنسان: ضربت بأطنابها على حواسِّه لتكون مجسَّات الغريزة ودلائلها إلى هدفها المستلذ في الجنس الآخر، ومقصدها المستطاب عنده، فالبصر، والسمع، واللمس، والشم كلُّها معابر للغريزة: تُذكيها وتُلهبها، وتقودها إلى الوصال، وتحثُّها على الوقاع.

وقد أشار المولى عز وجل إلى خطر هذه الحواس حين تسير في غير الاتجاه الصحيح، وتعمل في غير ما خُلقت من أجله، فقد قال سبحانه وتعالى في حق حاسة البصر: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ﴾ [1] وأمر رسول الله ﷺ في نظرة الفجأة بصرف البصر،[2] وقال: "اصرف بصرك"،[3] وقال تعالى في حق حاسة السمع: ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ ﴾ [4] وقال أيضاً: ﴿ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ [5] وقال رسول الله ﷺ في شأن حاسة الشم: "أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية"،[6] وقال أيضاً: "أيما امرأة أصابت

(١) النور: ٣٠- ٣١.
(٢) انظر: مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (د . ت) . صحيح مسلم . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي(د . ط) . (د . م) : دار إحياء التراث العربي . رقم (٢١٥٩). ج٣، ص١٦٩٩.
(٣) الدارمي ، أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام (د . ت) . سنن الدارمي . تحقيق محمد أحمد دهمان (د . ط) .(د . م) : دار إحياء السنة النبوية . ج٢، ص٢٧٨.
(٤) النور: ٣١.
(٥) الأحزاب: ٣٢.
(٦) النسائي ، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر (د . ت) . سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي . (د . ط) . (د . م) : المكتبة العلمية .. ج٨، ص١٥٣. (حديث حسن). انظر: ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (١٤٠٣هـ) . جامع الأصول في أحاديث الرسول . تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط . ط ٢ . بيروت : دار الفكر . . ج٤،

بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة"،[1] وقال عليه الصلاة والسلام في شأن حاسة اللَّمس: "إني لا أصافح النساء"،[2] ولما همت إحداهن بمصافحته عند البيعة قال لها: "إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة"،[3] وقال أيضاً: "لأن يُطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمسَّ امرأة لا تحل له"،[4] وقال عليه الصلاة والسلام في حديث جامع لهذه الحواس: "كُتب على ابن آدم نصيبه من الزنى، مدرك ذلك لا محالة، فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخُطى، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج أو يكذِّبه".[5]

ومن هنا فإن الحواس هي موارد الغريزة ومثيراتها الضرورية، فحين تعمل في غير نطاقها الشرعي تكون مذمومة آثمة، بينما تُثاب حين تعمل وتستهلك في موضعها الذي أباحه الله تعالى، فتدخل ضمن مفهوم العبادة التي يؤجر عليها صاحبها: "... وفي بُضع أحدكم صدقة..."،[6] فكل الحواس التي مُنعت من الانطلاق في الحرام: أذن لها الشارع الحكيم بالانطلاق في الحلال، فلا حدَّ يحدُّ الزوجين في النظر، أو اللمس، أو الشم، أو السمع؛ ليكون ذلك كلُّه متعةً مستحسنةً تدعو إلى الوقاع الذي يكون منه الولد، ومن ثَمَّ استمرار النسل، وتحقيق مقصد البقاء، الذي جاءت به الشرائع السماوية عامة، والشريعة الإسلامية خاصة، باعتباره مقصداً من مقاصد التشريع، وضرورة من ضروريات الدين، يقول الإمام

ص٧٧١.

(١) مسلم. صحيح مسلم. رقم (٤٤٤). ج١، ص٣٢٨.

(٢) أحمد ، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (١٤١٦هـ) . المسند . تحقيق أحمد محمد شاكر وحمزة أحمد الزين . القاهرة : دار الحديث . و (د . ت) . (د . ط) . بيروت : المكتب الإسلامي . ج١٨، ص٣٩٢. (إسناده صحيح).

(٣) الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (١٤٠٨هـ) . الجامع الصحيح . تحقيق كمال يوسف الحوت . بيروت : دار الكتب العلمية . و (د . ت) تحقيق أحمد محمد شاكر . (د . م) : دار إحياء التراث العربي . رقم (١٥٩٧). ج٤، ص١٥١- ١٥٢. (حديث حسن صحيح).

(٤) الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الشامي (د . ت) . المعجم الكبير . تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ط ٢(د . م) : مكتبة التوعية الإسلامية . ج٢٠، ص٢١١- ٢١٢. (رجاله رجال الصحيح). الهيثمي ، نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر سليمان بن حجر العراقي (١٤٠٨هـ) . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد.(د . ط). بيروت: دار الكتب العلمية. و (١٤٠٦هـ) . (د . ط) . بيروت : مؤسسة المعارف .ج٤، ص٣٢٩.

(٥) مسلم. صحيح مسلم. رقم (٢٦٥٧). ج٤، ص٢٠٤٧.

(٦) نفسه. رقم (١٠٠٦). ج٢، ص٦٩٧- ٦٩٨.

الغزالي رحمه الله: "ومقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو: أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوِّت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة... وهذه الأصول الخمسة حفظها واقع في مرتبة الضرورة، فهي أقوى المراتب في المصالح".(١)

وعلى الرغم من أهمية العلاقة القوية بين الغريزة الجنسية وحواس الإنسان من أجل مقصد استمرار النسل؛ فإن الغريزة بطبعها عمياء،(٢) لا تميِّز مواضعها الصحيحة إلا بالشرع والعقل معاً؛ فالشرع يحكم الإرادات والمقاصد، ويحدد الحلال والحرام، فلا يطلب المكلف من الجنس الآخر، ولا يقصد منه إلا الحلال، وأما العقل فيحكم التصرفات، فلا يأتي العاقل من السلوكيات ما يشينه في نفسه وخلقه، فإذا فقد الإنسان أحدهما: لم ينتفع بالآخر؛ ولهذا جاءت الشريعة بالتكاليف للعقلاء المدركين للخطاب دون غيرهم؛ لأن العقل مناط التكليف،(٣) فالغريزة – بالضرورة - تفتقر إلى الشرع ليضبط مسارها نحو الجنس الآخر، فلا تميل بشهوتها نحو الأجانب أو المحارم، والعقل يستقبح الانطلاقة المسعورة في الشهوات بغير حدود ولا قيود؛ إذ لا بد للإنسان من محارم ومحرمات من الجنس الآخر لضبط النسب من جهة، ولإثراء الحياة الإنسانية- من جهة أخرى - بعلاقات جديدة ومتنوعة، مبرَّأة من الدافع الغريزي.

ومن هنا كان اللقاء بين الجنسين – خارج نطاق المحارم- مدعاة للإثارة الغريزية؛ فما أن يلتقي الجنسان حتى يتحرك داعي الغريزة من خلال ما تنقله الحواس، مما يُرى، ويُسمع، ويُحَسُّ، ويُشَم، من مستلذات الجنسين، التي تبدأ عندهما بارتفاع درجة الخجل بينهما عند الاجتماع،(٤) وربما انتهت – في حالات اجتماعية كثيرة – إلى الوقوع في الفاحشة وتوابعها الاجتماعية، كما هو واقع عام

(١) الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي (د . ت) . المستصفى من علم الأصول . (د . ط) . بيروت : دار الفكر. ج١، ص٢٨٧.

(٢) بدوي ، أحمد زكي (١٩٧٧م) . معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية . (د . ط) . بيروت : مكتبة لبنان. ص٢٢٠.

(٣) ابن اللحام ، أبو الحسن علاء الدين علي البعلي الحنبلي (١٤١٦هـ) . القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية . تحقيق محمد شاهين . بيروت : دار الكتب العلمية. ص١٩.

(٤) انظر: حمادة ، لولوة نهابة وحسن إبراهيم عبداللطيف (١٤٢٠هـ) . " الخجل – من منظور الفروق بين الجنسين وأوجه الاختلاف بين الفرق الدراسية الأربع الجامعية " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد (٩٤) . جامعة الكويت ، الكويت. ص١٥٠- ١٥٢.

في غالب المجتمعات في العالم المعاصر،[١] وما بين البداية والنهاية من قبائح المسالك والأخلاق ما هو كثير معلوم من الواقع الاجتماعي القائم،[٢] الأمر الذي دفع دفع ببعض عقلاء الغرب للتحذير من تفشي ظاهرة الاختلاط بين الجنسين، التي تؤدي بالضرورة إلى الوقوع في الفواحش المهلكة،[٣] وهذا ما دفع كثيراً من العلماء المسلمين المعاصرين إلى تحريم الاختلاط بين الجنسين لغير ضرورة شرعية؛[٤] حفاظاً على المجتمعات الإسلامية من الفواحش؛ وذلك لما ثبت عندهم من أن الاختلاط بين الجنسين وسيلة إلى الفاحشة، ومعلوم من الشريعة أن للوسائل حكم المقاصد؛[٥] فالوسيلة إلى المقصد القبيح قبيحة، وكلَّما قويت الوسيلة في أدائها إلى المفسدة كانت أكثر وأعظم إثماً.[٦]

---

(١) انظر : أ - العمراني ، عبدالرحمن محمود (١٤٢٧هـ) . مشروع الحركة النسوية اليسارية بالمغرب . كتاب البيان . الرياض. ص١١٣

ب – الغالي ، بلقاسم محمد (١٤٢٨هـ) . " المرأة المسلمة بين شبهات المستشرقين وطموحات التنمية " . مؤتمر : وضع المرأة في المجتمعات المعاصرة - حقائق وآفاق - ١-١٤٢٨/٨/٣هـ . المعهد العالمي لوحدة الأمة الإسلامية والجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا. ج١، ص٢٧٢.

جـ - الكوردي ، عالية فرج (١٤٢٨هـ) . " توزيع الأدوار والوظائف الأسرية بين الجنسين - دراسة مقارنة بين التشريع الإسلامي والمواثيق الدولية " . مؤتمر : وضع المرأة في المجتمعات المعاصرة - حقائق وآفاق - ١-١٤٢٨/٨/٣هـ . المعهد العالمي لوحدة الأمة الإسلامية والجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا. ج٤، ص٦٢- ٦٣.

(٢) انظر: شنابل ، زيفغريد (١٤٠٦هـ) . العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة . ترجمة عقل رومية . بيروت : دار الأندلس. ص٢٩٨- ٢٩٩.

(٣) انظر: الدوسري ، عبدالرحمن محمد (١٤٢٥هـ) . صفوة الآثار والمفاهيم من تفسير القرآن العظيم . الرياض : دار المغني. ج٥، ص٧٦-٧٨.

(٤) انظر: أ – أبو زيد ، بكر عبدالله (١٤٢١هـ) . حراسة الفضيلة . ط ٦ . مكة المكرمة : دار عالم الفوائد. ص٨١- ٨٧.

ب – جمال ، أحمد محمد (١٤٠٦هـ). مكانك تحمدي . ط٥ . بيروت : دار إحياء العلوم. ص١٦٣- ١٦٤ و١٩٨- ٢٠٢.

جـ - الدويش ، أحمد عبدالرزاق (١٤١١هـ - ١٤١٣هـ - ١٤١٧هـ - ١٤١٩هـ) . فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء . رئاسة إدراة البحوث العلمية والإفتاء . الرياض. ج١٧، ص٥٣ و٨٥ و٩٣- ٩٤.

د – المحرر (١٤٢٨هـ) . " حكم العلاقة التي تنشأ بين الفتيان والفتيات بدعوى الصداقة " . مجلة البحوث الفقهية المعاصرة العدد (٧٤). الرياض .ص٣٦٤- ٣٦٦.

(٥) ابن عبدالسلام ، أبو محمد عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي (١٤١٤هـ) . القواعد الصغرى . تحقيق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض . القاهرة : مكتبة السنة. ص٤٦.

(٦) ابن عبدالسلام ، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي (د . ت) . قواعد الأحكام في مصالح الأنام . تحقيق محمود التلاميد الشنقيطي . (د . ط) . بيروت : دار المعرفة. ج١، ص١٠٧.

ولقد أدرك عقلاء الغرب الدرس من خلال الواقع المؤلم، الذي انعكس بسلبياته الأخلاقية والسلوكية على واقع الحياة الاجتماعية، مما دفع بعض المؤسسات التعليمية لإعادة النظر في جدوى التعليم المختلط،(١) مما أفضى بعد ذلك إلى إنشاء مؤسسات تعليمية كاملة تقوم على أساس الفصل بين الجنسين،(٢) ومع ذلك تتبنى المؤتمرات الخاصة بالمرأة، والتي تشرف عليها بعض منظمات الأمم المتحدة: قضية تشجيع التعليم المختلط في العالم الثالث، ولاسيما في الدول العربية والإسلامية؛ حيث تعتبر الفصل بين الجنسين نوعاً من التمييز ضد المرأة،(٣) في حين لا يشعر المجتمع المحافظ بأي شعور مشين تجاه المرأة حينما يكرس مبدأ الفصل بين الجنسين، فما زال المجتمع السعودي – وهو أقل المجتمعات العالمية اتصالاً بين الجنسين-(٤) يحبذ مبدأ الفصل بين الجنسين، ويستهجن فكرة الاختلاط،(٥) ولا يشعر حين يتبنى هذا المبدأ بأي نوع من التمييز ضد المرأة.

وهذا الوضع الاجتماعي لا يحرم المرأة من حقوقها الاجتماعية باعتبارها عضواً من أعضاء المجتمع، فكل ما خُوطب به الناس والإنسان، مما ورد بلفظ المذكر في القرآن والسنة من التوجيهات والحقوق والأحكام هو عام للجنسين، إلا ما دلَّ الدليل على تخصيصه بأحدهما دون الآخر،(٦) وفقاً لاختلاف الطبائع الفطرية

(١) انظر: أ – المحرر (١٤٢٠هـ) . قطوف شعبان ١٤٢٠هـ . ملف صحفي . شركة تقنية المعلومات والتوثيق المحدودة . الرياض. ص١٣٣.
ب – المحرر (١٤٢٣/٣/٥هـ) . " حوافز أمريكية للفصل بين البنين والبنات في المدرسة " . جريدة المدينة العدد (١٤٢٦٨) . جدة. ص١.
(٢) انظر: دليل أمريكا وكندا الثقافي (١٩٨٣م) . دار النشر العالمية المحدودة . مطابع الصناعات المساعدة المحدودة . الجيل ص٣٠٧- ٣٨٣.
(٣) انظر: العبدالكريم ، فؤاد عبدالكريم (١٤٢٦هـ) . العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية . كتاب البيان رقم (٦٢) الرياض ص٢٢٤- ٢٢٩.
(٤) انظر: الشريف ، حمود هزاع وعبدالله صالح الرويتع (١٤٢٨هـ) . " مقياس آيزنك : النسخة السعودية لعينة الإناث". مجلة رسالة التربية وعلم النفس . العدد (٢٩) . الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية ، الرياض. ص١٢٠- ١٢١.
(٥) انظر: الشمراني ، صالح علي (١٤٠٨هـ) . " استخدام الحدائق العامة في مدينة مكة المكرمة – دراسة تطبيقية في استخدامات الأرض " . سلسلة بحوث العلوم الاجتماعية ، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة. ج١، ص٩١.
(٦) انظر: أ – ابن اللحام ، أبو الحسن علاء الدين علي البعلي الحنبلي (١٤٠٠هـ) . المختصر في أصول الفقه . تحقيق محمد مظهر بقا. (د ، ط) . مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، فرع جامعة الملك عبدالعزيز، مكة المكرمة ص١١٤- ١١٥.
ب – أبو يعلى ، أبو الحسين محمد بن الحسين بن خلف الفراء البغدادي الحنبلي (١٤١٠هـ) . العدة في

والوظائف الاجتماعية بينهما، والأدوار الأسرية المنوطة بهما، فإذا قامت الحاجة إلى اجتماع الجنسين لمصلحة شرعية وجب اتخاذ الاحتياطات الشرعية اللازمة لكفِّ الإثارة الغريزية غير المرغوب فيها، من خلال الالتزام بالحجاب، والعمل بآداب الاختلاط، فمثل هذه الضوابط الشرعية لا تمنع المرأة من حقوقها كالخروج لمصالحها وصلة رحمها،(١) والتصرف المشروع في مالها،(٢) وحصولها وأدائها للمعرفة، فلم يَحُل الحجاب، والحذر من الاختلاط، وشرف مُقام المرأة في بيتها دون تناقل العلم بين الجنسين، وبلوغ المرأة أعلى مراتب المعرفة العلمية.(٣)

مشكلة البحث:

لقد عملت الحركة اليهودية (الماسونية) وقوى الشر معها منذ عقود متعاقبة على إفساد وضع المرأة في العالم بصورة عامة، وفي العالم الإسلامي بصورة خاصة، وذلك من خلال العديد من الخطط، والسياسات، والبرامج،(٤) التي تهدف إلى الخروج بالمرأة عن طبيعتها الخلقية، وضوابطها الاجتماعية إلى مسالك الفساد والضلال، من خلال محاربة الأديان السماوية، والطعن في المبادئ الأخلاقية، واحتقار الأعراف والتقاليد الاجتماعية، مما أدَّى – في مجموعه- إلى انفراط العقد الأخلاقي، الذي أدَّى لاحقاً إلى تردِّي أوضاع المرأة السلوكية في غالب المجتمعات الإنسانية المعاصرة بنسب مختلفة، حتى إنه لم ينجُ من هذا الواقع المتردي أي مجتمع من المجتمعات المعاصرة، بما في ذلك المجتمعات المحافظة.(٥)

أصول الفقه . تحقيق أحمد علي المباركي . ط ٢ . الرياض : (د . ن). ج٢، ص٣٥١- ٣٥٨.

(١) ابن بطال ، أبو الحسن علي بن خلف بن عبدالملك (١٤٢٠هـ) . شرح صحيح البخاري . تحقيق ياسر إبراهيم . الرياض : مكتبة الرشد. ج١، ص٢٤٠.

(٢) انظر: باحارث ، عدنان حسن (١٤٢٧) . أسس التربية الاقتصادية للفتاة المسلمة . جدة : دار المجتمع. ص٥٧- ٧٤.

(٣) انظر: أ – الحازمي ، إبراهيم عبدالله (١٤١٩هـ) . موسوعة أعلام القرن الرابع عشر والخامس عشر الهجري . الرياض : دار الشريف. ج٣، ص٩٥٦- ٩٥٧.

ب – باحارث ، عدنان حسن (١٤٢٨هـ) . أسس التربية العقلية للفتاة المسلمة . عمان : دار الفكر. ص١٥٢- ١٦٣.

جـ - الحربي ، دلال مخلد (١٤١٩هـ) . نساء شهيرات من نجد . صدر بمناسبة مرور مائة عام على تأسيس المملكة العربية السعودية(د ، ط) . الرياض : مكتبة الدار المئوية. ص١١٠.

(٤) انظر: الزهراني ، جمعان عايض (١٤١٥هـ) . الماسونية والمرأة . سلسلة دعوة الحق . رقم (١٤٩) . رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة. ص٩٣- ١٦٦.

(٥) انظر: أ – أيوب ، ياسر (١٩٩٥م) . الانفجار الجنسي في مصر . القاهرة : دار سفنكس للطباعة والنشر. ص٤٠٢- ٤٠٣ و٤٤٦- ٤٤٧.

وهذا الواقع العالمي يؤكد ما أشار إليه الصادق المصدوق ﷺ من انتشار الزنا في آخر الزمان بصورة مفزعة،[1] تنذر بالهلاك والدمار العام، وهذا ما يؤكد استحالة قيام علاقة نزيهة خالية من الدوافع الجنسية بين الرجال والنساء؛[2] فإن المرأة تأتي على رأس قائمة ملذات الرجال؛ فقد قال الله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴿١٤﴾ ﴾[3] وقد أكد الرسول ﷺ هذا المعنى فقال: "ما تركت بعدي فتنة أضرَّ على الرجال من النساء".[4]

وعلى الرغم من خطورة الوضع الأخلاقي في العلاقة بين الجنسين، وما أدَّى إليه من تفاقم المشكلة الجنسية، التي تتطلب – بالضرورة- مزيد حزم وضبط، وعلى الرغم من ذلك يتجه القانون الوضعي في العديد من البلاد الإسلامية إلى التهاون في ذلك، والتراخي في الأخذ بقوة على أيدي المفسدين،[5] مما أدَّى إلى

ب – الزغاليل ، أحمد سليمان (١٤٢٠هـ) . " الاتجار بالنساء والأطفال " . ندوة الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها – تونس ١٤٢٠هـ . مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض. ص٦٧.

جـ - بن ياسين ، روضة محمد (١٤١٣) . منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة . (د ، ط) . المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض. ج٢، ص٣١٥- ٣١٩.

د – بن خليفة ، خديجة (٢٠٠٥م) . " الوالدة العازبة في المجتمع الجزائري – ضحية أم مذنبة " . مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية . العدد (١٣) . جامعة باتنة ، الجزائر. ص٢٣٣- ٢٣٨.

(١) انظر: العمري ، عبدالله ونس (١٤٢٧هـ) . " صورة المرأة في أحاديث أشراط الساعة " . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية . العدد (٦٤) . جامعة الكويت ، الكويت. ص٣٨- ٤٤.

(٢)الحفني ، عبدالمنعم (٢٠٠٣م) . الموسوعة النفسية – علم النفس والطب النفسي . ط٢ . القاهرة : مكتبة مدبولي. ص١٧١.

(٣) آل عمران: ١٤.

(٤) البخاري ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل (١٤١٠هـ) . صحيح البخاري . تحقيق مصطفى ديب البغا. ط٤ دمشق دار ابن كثير. حديث رقم (٤٨٠٨). ج٥، ص١٩٥٩.

(٥) انظر: أ – البطراوي ، عبدالوهاب عمر (١٤١١هـ) . جريمة الزنا بين الشرائع السماوية والقوانين الوضعية . القاهرة ، دار الصفوة ص٤٢٠- ٤٢١.

ب – عبدالملك ، جندي (د . ت) . الموسوعة الجنائية . (د . ط) . بيروت : دار المؤلفات القانونية. ج٤، ص٦٣- ٦٤ و٨٢ و٩٦.

جـ - الكندري ، فيصل (١٤١٤هـ) . " جريمة الزنا في قانون الجزاء الكويتي " . مجلة الحقوق . العدد (٤) . جامعة الكويت ، الكويت. ص٢٨٥- ٢٨٨ و٢٩١- ٢٩٢.

انتشار الفواحش، واتساع دائرة الفساد الأخلاقي.

ولئن كان التشريع الإسلامي لا يفرق بين الجنسين في الحدِّ المقرر في الزنا؛[1] فإنه مع ذلك يَلفت المرأة إلى قبيح صنيعها حين قدَّمها بالذِّكر في قوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ﴾[2] رغم أن الخطاب القرآني غالباً ما يأتي بتقديم الذكور على الإناث؛ وما ذاك إلا لكون الزنا من المرأة أقبح وأشنع لموضع الحبل منهن، وتلويث الفرش بأولاد الزنا،[3] وما زال غالب المجتمعات الإنسانية تعتبر المرأة مذنبة حين تلد خارج نطاق الزواج الشرعي، سواء كان ذلك بإرادتها أو بغير إرادتها، رغم أن الشريعة الإسلامية لا تؤاخذ المرأة المستكرهة على الزنا،[4] ومع ذلك كثيراً ما يعبِّر المجتمع المسلم، والعربي على الخصوص عن استنكاره للزنا من المرأة باقتراف "جرائم الشرف"، حين يرى المجتمع أن الزنا عار لا يغسله إلا الدم؛ ولهذا تُقتل في المملكة الأردنية وحدها حوالي خمسٌ وعشرون امرأة سنوياً فيما يُسمى بجرائم الشرف.[5]

إن هذه الأزمة الجنسية، وتوابعها الاجتماعية، وآثارها الأخلاقية مبدأؤها من مواقف الاختلاط بين الجنسين، بما تسببه من الإثارة الغريزية، التي تدفع إلى الخلوة الممنوعة الموجبة للتأديب والتعزير، وربما دفعت إلى الوقوع في الفاحشة الموجبة للحد الشرعي؛ ولهذا احتاطت الشريعة الإسلامية للفاحشة بمنع مقدماتها المثيرة للغريزة، فأحاطتها بسياج من المحرمات السلوكية مثل: تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية، والتبرج في النساء، والاختلاط بين الجنسين، ونحوها مما يكون

د – بن خليفة، خديجة. "الوالدة العازبة في المجتمع الجزائري-ضحية أم مذنبة". ص٢٣٨- ٢٣٩.

(١) انظر: أ – القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج١٢، ص١٥٩.

ب – أبو جيب ، سعدي (١٩٨٥م) . موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي . (د . ط) . إدارة إحياء التراث الإسلامي ، قطر. ج١، ص٣٣٥.

(٢) النور: ٢.

(٣) انظر: أ – القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج١٢، ص١٦٠.

ب – ابن جزي ، أبو محمد عبدالله بن أبي القاسم الكلبي الغرناطي (١٤٠٦هـ) . الخيل . تحقيق محمد العربي الخطابي(د . ط) . بيروت : دار الغرب الإسلامي. ص ٢٢٤.

جـ - الرفاعي ، جميلة عبدالقادر ومحمد رامز العزيزي (١٤٢٧هـ) . حقوق المرأة في الإسلام . عمان : دار المأمون. ص٩٥.

(٤) أبو جيب، سعدي. موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي. ج١، ص٣٣٨.

(٥) بن خليفة، خديجة. "الوالدة العازبة في المجتمع الجزائري-ضحية أم مذنبة". ص٢٣٦- ٢٣٧.

مدعاة للفاحشة، كما قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾[1] فمنع سبحانه وتعالى الوسائل المؤدية إلى الزنا، وهذا "أبلغ من أن يقول: ولا تزنوا، فإن معناه لا تدنوا من الزنا"؛[2] لكون الزنا كبيرة من كبائر الذنوب،[3] وفي الحديث: "ما ذنب بعد الشرك بالله أعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في فرج لا يحل له"،[4] وفي الحديث أيضاً يقول الرسول ﷺ موجِّهاً أحد أصحابه ليستعيذ بالله من انحراف حواسه إلى المحرمات: "قل : اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي، ومن شر منيِّ "،[5] فوجَّه – عليه الصلاة والسلام- إلى الاستعاذة من استهلاك الحواس في الفساد، أو العزم على قبيح الإرادات والمقاصد، ثم ختم ذلك بحفظ الفرج من أن يقع في الزنا،[6] الذي يأتي عادة خاتمة مؤكدة – في غالب الأحوال – لإطلاق العنان للحواس لتستمتع بالمحرمات المستلذة.

ومما تقدم يمكن بلورة مشكلة البحث في كونه محاولة علمية للتعرف على طبيعة العلاقة بين الجنسين في مواقف الاختلاط الاجتماعية، ودورها في إثارة الغريزة الجنسية، التي قد تؤدي إلى الوقوع في الفاحشة، أو مقدماتها المحرمة، وذلك في ضوء الكتاب والسنة، وتراث الأمة الإسلامية الثقافي والتاريخي، مع الإفادة من نتائج بعض الدراسات الميدانية المتعلقة بموضوع البحث في مختلف مجالات العلوم الإنسانية.

---

(١) الإسراء: ٣٢.
(٢) القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج١٠، ص٢٥٣.
(٣) انظر: الذهبي ، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي (١٣٩١هـ) . الكبائر . (د . ط) . الرياض : مكتبة الرياض الحديثة. ص٥٠- ٥٤.
(٤) ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي البغدادي (١٤٠٧هـ) . ذم الهوى . تحقيق أحمد عبدالسلام عطا . بيروت: دار الكتب العلمية. ص١٥٤. (ضعيف). الألباني ، محمد ناصر الدين (١٣٩٨هـ) . سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة . ط ٤ . بيروت : المكتب الإسلامي. ج٤، ص٨٢.
(٥) أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (د . ت) . سنن أبي داود . تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد .(د . ط) بيروت دار الكتب العلمية. رقم (١٥٥١). ج٢، ص٩٢. (صحيح). الألباني ، محمد ناصر الدين (١٤٠٩هـ) . صحيح سنن أبي داود . بيروت : المكتب الإسلامي. ج١، ص٢٨٨.
(٦) انظر: أ – العظيم آبادي ، أبو الطيب محمد شمس الحق (١٣٩٩هـ) . عون المعبود شرح سنن أبي داود تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ط ٣ . بيروت : دار الفكر. ج٤، ص٤٠٩.
ب – المباركفوري ، أبو العلي محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم (١٣٩٩هـ) . تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي . تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف . ط ٣ . (د . م) : دار الفكر. ج٩، ص٤٦٤- ٤٦٥.

أسئلة البحث:

يسعى البحث من خلال معالجته لموضوع الدراسة إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

السؤال الرئيس:

ما دور مواقف الاختلاط بين الجنسين في إثارة الغريزة الجنسية في ضوء التربية الإسلامية؟

الأسئلة الفرعية:

(١) ما حقيقة مواقف الاختلاط بين الجنسين في التاريخ الإسلامي؟
(٢) ما موقف الشريعة الإسلامية وعلمائها من الاختلاط بين الجنسين؟
(٣) ما طبيعة الإثارة الجنسية في مواقف الاختلاط بين الجنسين؟
(٤) ما حجم معاناة الشباب الجنسية من مواقف الاختلاط بين الجنسين؟

أهداف البحث:

تعمل الدراسة الحالية لبلوغ الأهداف الآتية:

(١) الكشف عن الطبيعة الفطرية للإثارة الجنسية في مواقف الاختلاط بين الجنسين.
(٢) التعرف على موقف الشريعة الإسلامية وعلمائها من قضية الاختلاط بين الجنسين.
(٣) التحقُّق من طبيعة مواقف الاختلاط بين الجنسين في السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي.
(٤) إبراز حجم المعاناة الجنسية لدى الشباب من مواقف الاختلاط بالجنس الآخر.
(٥) الرد على الشُّبَه المثارة حول موقف التربية الإسلامية من الفصل بين الجنسين.

أهمية البحث:

موضوعات العلاقة بين الجنسين من الموضوعات الاجتماعية المثيرة؛ لما يدخلها من التوجهات الفكرية المتباينة، وما يؤثر فيها من الميول النفسية، والرغبات الشخصية، فما تزال قضية المرأة – بصورة خاصة – موضع جدل واسع على المستويين العالمي والمحلي، وما تزال كثير من قضاياها المختلفة على موائد البحث والنقاش، وما زال الناس مختلفين في توجهاتهم حيالها، الكل يزعم احتكاره للصواب فيما يتبناه من اتجاهات، فالمرأة والعمل، والمرأة والأسرة، والمرأة والإنجاب، والمرأة والإعلام، ... وتبقى في كل هذا قضية علاقة المرأة بالرجل هي

الأبرز والأهم لما تحمله هذه العلاقة من الإثارة الفطرية؛ إذ الأصل في العلاقة بينهما داعية النسل، المؤيَّدة بقوى الغريزة الجنسية ومحفِّزاتها، التي تُلِحُّ عليهما باستمرار، وتدعوهما إلى: الاهتمام، والتقارب، والتواصل؛ بحيث يعجز أحدهما عن الامتناع إلا تحت ضغط مؤثِّر أقوى؛ كالدين الحي، أو القانون الصارم، ولا أدلَّ على قوة هذه العلاقة بينهما، وصرامتها وعنفها من قصة امرأة العزيز مع نبي الله يوسف عليه السلام في القديم،(١) وقصة فضيحة رئيس الولايات المتحدة الأمريكية السابق "بيل كلينتون" مع المتدربة في البيت الأبيض "مونيكا لوينسكي" في العصر الحديث،(٢) فعلى الرغم من المكانة الاجتماعية والسياسية لكل من رئيس الولايات المتحدة وامرأة عزيز مصر، والتي تفرض عليهما طابعاً سلوكياً راقياً، ومع ذلك يهبط كل منهما بغريزته الجنسية في مستنقع الخطيئة، حتى إنه لم يقوَ كل من المقام العالي، والشخصية المرموقة أمام الدافع الغريزي الملح، ولهذا جعلت الشريعة الإسلامية الجنة جزاء لمن حفظ فرجه، فقد قال رسول الله ﷺ: "من يضمن لي ما بين لحييه، وما بين رجليه: أضمن له الجنة".(٣)

ومن هنا فإن هذه الطبيعة الفطرية لدافع الغريزة الجنسية تحتاج بالضرورة إلى ضوابط تحكم مسارها ضمن الاتجاه الصحيح، الذي يسخرها لخدمة النوع، واستمرار النسل، ضمن نظام الزواج المشروع، وفي الوقت نفسه يحفظها من المثيرات الشهوانية غير المرغوب فيها، والتي تسوقها إلى عطبها ودمارها.

ويأتي الاختلاط بين الجنسين – باعتباره الدافع الأكبر للمثيرات الغريزية- على رأس الأسباب المفضية للوقوع في الفواحش، مما يستوجب على الباحثين التربويين تخصيصه بالبحث والدراسة، للوقوف على دوره الفعال في إثارة الغريزة الجنسية، التي قد تؤدي إلى الفاحشة المحرمة، بحيث تصبح الدراسة ونتائجها وسائل معينة للمعنيين من أصحاب القرار في بلاد المسلمين، تعينهم على اتخاذ القرارات المناسبة، والموافقة للشرع حيال مواقع الاختلاط بين الجنسين في المجتمع، ولاسيما في دور التعليم.

ومما يدل على أهمية الموضوع ما قاله الإمام ابن الجوزي عن الإثارة الغريزية في مواقف الاختلاط بين الجنسين، حين تحدث عن أهمية المباعدة بين

(١) انظر: قطب ، سيد (١٤٠٦هـ) . في ظلال القرآن . ط ١٢ . جدة : دار العلم. ج٤، ص١٩٧٧-١٩٨٥.

(٢) انظر: الشبكة العنكبوتية. "فضيحة مونيكا".

(٣) البخاري. صحيح البخاري. رقم (١٦٠٩). ج٥، ص٢٣٧٦.

الرجال والنساء إلى أن قال: "الرجل إذا رأى المرأة خيف عليه أن يفتتن، فما حال المرأة ؟ فالجواب : أن النساء شقائق الرجال، فكما أن المرأة تعجب الرجل، فكذلك الرجل يعجب المرأة وتشتهيه كما يشتهيها، ولهذا تنفر من الشيخ كما ينفر الرجل من العجوز"،[1] ويقول الإمام ابن تيمية في هذه المسألة: "اختلاط أحد الصنفين بالآخر سبب الفتنة؛ فالرجال إذا اختلطوا بالنساء كان بمنزلة اختلاط النار بالحطب"،[2] ويقول الإمام ابن القيم: "فمن أعظم أسباب الموت العام: كثرة الزنا؛ بسبب تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال، والمشي بينهم متبرجات متجملات، ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية – قبل الدين- لكانوا أشد منعاً لذلك".[3]

وهذا في الجملة يدل على أهمية الموضوع وحيويته، لاسيما في هذا العصر الذي كثرت فيه الفتن، وتنوعت فيه الأهواء، ورقَّ فيه الدين، وانتشرت – مع ذلك – مواقع الاختلاط بين الجنسين، حتى لا يكاد يوجد مكان يفصل فيه المجتمع بين الجنسين إلا في بعض المجتمعات القليلة المحافظة.

منهج البحث:

يستخدم البحث ثلاثة مناهج علمية لتحقيق أهدافه:

المنهج الأول: هو المنهج الوصفي؛ وذلك لوصف حالة الاختلاط بين الجنسين في الحياة الإنسانية المعاصرة، وحجم الفساد الذي سببه التهاون في هذا الأمر.

المنهج الثاني: هو المنهج التاريخي، وذلك لرصد المنقولات التراثية المتعلقة بموضوع الدراسة، ووضعها على المحك العلمي لتحليلها ونقدها، في ضوء المعايير العلمية لقبول الروايات وردها.

المنهج الثالث: هو المنهج الاستنباطي، الذي اعتمده علماء المسلمين في سبر أغوار النصوص، واستخراج الأحكام من بطونها ضمن أساليب الاستنباط العلمية المحكمة، واستخدام هذا المنهج في هذه الدراسة لاستنباط المبادئ والقيم من النصوص الشرعية المتعلقة بمسألة الاختلاط بين الجنسين.

---

(١) ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي البغدادي (١٤٠٥هـ) . أحكام النساء . تحقيق علي محمد المحمدي . ط ٢ . بيروت : المكتبة العصرية. ص٢١٩.

(٢) ابن تيمية ، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام الحراني (د . ت) . الاستقامة . تحقيق محمد رشاد سالم . ط ٢ . القاهرة : مؤسسة قرطبة. ج١، ص٣٦١.

(٣) ابن القيم ، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر الدمشقي (١٣٧٢هـ) . الطرق الحكمية في السياسة الشرعية . تحقيق محمد حامد الفقي. (د . ط) . القاهرة : مطبعة السنة المحمدية. ص٢٨١.

مصطلحات البحث:

(١) **الغريزة الجنسية**: هي: "دافع فطري موروث في الإنسان، يدفع إلى طلب اللذة الجنسية، والاستمتاع بها مع فرد من الجنس الآخر في الحالة السوية، أو مع فرد من نفس الجنس في حالات الانحرافات والشذوذ".[١]

(٢) **مواقف الاختلاط**: هي: مناسبات اجتماعية – مقصودة وغير مقصودة- يلتقي فيها الجنسان من الذكور والإناث ويمتزج بعضهما في بعض، ضمن ضرورة اجتماعية تُلجئهما إلى ذلك، أو لغير ضرورة، سواء تم ذلك الاختلاط مع مراعاتهما لآداب الاختلاط الشرعية، أو مع عدم مراعاتهما لها.

(٣) **الجنس الآخر**: هو الجنس المغاير والمقابل لأحد نوعي الإنسان، فالإناث هن الجنس الآخر المقابل للذكور، والذكور هم الجنس الآخر المقابل للإناث، وهو الجنسية الغيرية، التي تقابل الجنسية المثلية.[٢]

الدراسات السابقة:

تقع قضية الاختلاط بين الجنسين ضمن دائرة اهتمام كثير من الباحثين الإسلاميين حينما يتعلق البحث بقضايا المرأة؛ فغالباً ما يتناول الباحثون مسألة الاختلاط – بصورة مباشرة أو غير مباشرة- ضمن أبحاثهم في المسائل المتعلقة بأخلاق المرأة وتربيتها وإعدادها؛ ولهذا لم تُفرد- في حد علم الباحث- مسألة الاختلاط بين الجنسين بدراسة تربوية مستقلة ، رغم الاهتمام العام بهذا الموضوع.

والناظر في أدبيات الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة الحالية يجدها في الغالب ضمن اهتمام العلماء والباحثين الإسلاميين، ولهذا سوف يقتصر استعراض الدراسات السابقة على أصحاب الاتجاه الإسلامي، لاسيما وأن الدراسة الحالية تنحو هذا المنحى، إلا أن الذي يميزها كونها تتبنى الوجهة التربوية.

ويمكن تصنيف الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة الحالية ضمن اتجاهين مرتبة حسب سنة النشر:

الاتجاه الأول : يتبنى الوجهة الإسلامية المحافظة، التي ترى في الاختلاط مفاسد أخلاقية كثيرة؛ لكونه مدعاة إلى الفتنة، التي تسوق إلى الفاحشة، فيكون من ذلك المفاسد الأخلاقية والاجتماعية الكثيرة، حيث يستدل هذا الاتجاه المحافظ

(١) طه ، فرج عبدالقادر وآخرون (د . ت) . معجم علم النفس والتحليل النفسي . بيروت : دار النهضة العربية. ص٣٤٠.

(٢) انظر: بدوي، أحمد زكي. معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية. ص١٩٩.

بالواقع المؤلم للمجتمعات التي تبنت الاختلاط بين الجنسين في الحياة العامة والتعليم والعمل، وما نجم عن ذلك من فساد أخلاقي واسع؛ ولهذا يرى هذا الاتجاه المنع من الاختلاط بين الجنسين، وحصره فقط ضمن الضرورة التي لابد منها، مع الالتزام بآداب الحجاب الشرعي، وغض البصر.

وقد تبنى هذا الاتجاه العديد من الدراسات السابقة للعلماء والباحثين مثل : الشيخ عبدالله زيد آل محمود (١٣٩٤هـ)، والدكتور/ محمد علي البار (١٤٠١هـ)، والأستاذ/ محمد عبدالله عرفة (١٤٠٣هـ)، والدكتور/ مصطفى السباعي (١٤٠٤هـ)، والأستاذ/فتحي يكن (١٤٠٤هـ)، والشيخ/ عبدالعزيز عبدالله بن باز (١٤٠٦هـ)، والشيخ/ حمود عبدالله التويجري (١٤٠٩هـ)، والأستاذ/ صالح محمد جمال (١٤٠٩هـ)، والأستاذ/ سعد صادق محمد (١٤٠٨هـ)، والشيخ/ محمد أحمد المقدم (١٤١٠هـ)، والدكتور/ أحمد محمد أبابطين (١٤١١هـ)، والشيخ / عبدالعزيز عبدالله بن باز (١٤١٤هـ)، والأستاذ/ وهبي سليمان غاوجي (١٤٢٠هـ)، والشيخ/ بكر عبدالله أبو زيد (١٤٢١هـ)، والدكتور/ فؤاد عبدالكريم العبد الكريم (١٤٢٦هـ)، والدكتور/عبدالله حاسن الجابري (١٤٢٨هـ).

الاتجاه الثاني : يتبنى الوجهة الإسلامية المنفتحة، فلا يرى بأساً بالاختلاط بين الجنسين في الحياة العامة والعمل والتعليم، مادام أن المرأة تلتزم بالحجاب الشرعي الذي يغطي جسدها عدا الوجه والكفين، مع الامتناع عن الخلوة المحرمة، ويستدل هذا الاتجاه بالشواهد القرآنية، والأحاديث النبوية، ووقائع من السيرة النبوية، معتبراً أن الاختلاط هو الأصل في الحياة الإسلامية، ومنعه من التشدد الذي نهت عنه الشريعة، لما فيه من التكلف، وتعطيل الحياة.

وقد تبنى هذا الاتجاه جمع من الدراسات السابقة لبعض العلماء والباحثين الإسلاميين مثل : الدكتور/ أحمد شوقي الفنجري (١٤٠٨هـ)، والأستاذ/ عبدالحليم أبو شقة (١٤١٠هـ)، والدكتور/إبراهيم عبدالهادي النجار (١٤١٥هـ)، والدكتور/ يوسف القرضاوي (١٤١٨هـ)، والشيخ/ خالد عبدالرحمن العك (١٤١٩هـ)، والدكتور/ محمد خالد منصور (١٤٢٣هـ)، والأستاذ/مصطفى معوض (١٤٢٤هـ).

ولقد تبنت الدراسة الحالية الاتجاه الأول لاعتبارات تربوية وشرعية، تم استعراضها في ثنايا الدراسة، علماً بأن جلَّ الدراسات السابقة تم الاستفادة منها في معالجة العديد من القضايا التي تناولتها الدراسة بالبحث في مواضعها.

مدخل البحث:

يُعتبر الاختلاط بين الجنسين خارج حدود الأدب المشروع سمة غالب

المجتمعات الإنسانية المعاصرة، حتى أصبح سياسة تعليمية تتبناها الدول، فتجمع بين الذكور والإناث في أماكن تعليمية واحدة،[1] وعلى الرغم مما أحدثه هذا الاختلاط المشين بين الطلاب والطالبات من المفاسد الخلقية،[2] وما سببه من تدني المستوى التعليمي،[3] حتى قال أحد الطلاب المتعثرين دراسياً: "بصراحة ثياب بعض الطالبات تثير شهواتنا الجنسية، وتدفعنا للجلوس خلفهن أثناء المحاضرة، وتضييع بعض المحاضرات من أجلهن"،[4] ومع ذلك فما زالت غالب هذه الدول تتبناه، وتجد من الوسط الاجتماعي والعالمي، والشواهد التاريخية من يؤيده، ويبرر له خُلُقياً وشرعياً،[5] حتى قال أحدهم: "إن بؤرة انحطاطنا النفسي، والاجتماعي،

---

(١) انظر: أ – خياط ، محمد جميل (١٤١٤هـ) . الجامعات الإسلامية – دراسة مسحية تحليلية تقييمية . رابطة الجامعات الإسلامية ، الرياض. ص١٩١- ٤٦٨.
ب – القاطرجي ، نهى عدنان (١٤٢٨هـ) . الحركة النسوية في لبنان . كتاب البيان . الرياض. ص٢٥٩.
جـ - أوبير ، رونيه (١٩٧٧م) . التربية العامة . ترجمة عبدالله عبدالدائم . ط ٣ . بيروت : دار العلم للملايين. ص٥٦٢- ٥٦٣.
د – مارون ، جوزيف (١٩٧٥م) . " فرص التعليم والعمل المتاحة للمرأة " . مجلة الأبحاث التربوية . العدد (١) . كلية التربية ، الجامعة اللبنانية ، بيروت. ص١٤٣.
هـ - مارون ، جوزيف (١٩٧٨م) . " التعليم المختلط . . . طريق الغد " . مجلة الأبحاث التربوية . العدد (٦) . كلية التربية، الجامعة اللبنانية ، بيروت. ص٧٥.
(٢) انظر: أ – واصل ، عبدالرحمن (١٤٠٤هـ) . مشكلات الشباب الجنسية والعاطفية تحت أضواء الشريعة الإسلامية . ط ٢ . عابدين : مكتبة وهبة. ص٢٦١.
ب – المسلا تي ، مختار خليل (١٤٠٦هـ) . أمريكا كما رأيتها . الكويت : مكتبة المعلا. ص١٥٣.
جـ - أيوب، ياسر. الانفجار الجنسي في مصر. ص٣٧٥- ٣٩٤.
د – مسن ، بول وآخرون (١٤٠٧هـ) . أسس سيكولوجية الطفولة والمراهقة . ترجمة أحمد عبدالعزيز سلامة . الكويت : مكتبة الفلاح. ص٥٠٢- ٥٠٣.
هـ - إيفانز ، سارة م . (١٩٩٢م) . الحرية ونضال المرأة الأمريكية . ترجمة أميرة فهمي وشويكار زكي . (د . ط) . القاهرة : الدار الدولية للنشر والتوزيع. ص٢٢٥ و٢٢٨.
(٣) انظر: أ – العقاد ، عباس محمود (١٩٨٤م) . المجموعة الكاملة . (د . ط) . بيروت : دار الكتاب اللبنان. ج١٢، ص١٢٧- ١٣٠.
ب – الوقفي ، راضي (١٩٨٩م) . مقدمة في علم النفس . ط ٢ . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر. ص٩٩- ١٠٠.
جـ - بيرج ، أندريه (١٩٨٢م) . التربية الجنسية عند الولد . ترجمة موريس شربل . بيروت : منشورات عويدات. ص١٧٦.
(٤) حمادة ، عبد المحسن ومحمد وجيه الصاوي (١٤٢٤هـ). " العوامل الكامنة وراء تعثر الطلبة المنذرين بجامعة الكويت – دراسة ميدانية " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد (١١٢) . جامعة الكويت ، الكويت. ص٢٠٦. (بتصرف).
(٥) مثل : أ – الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر (١٩٩٥م) . رسائل الجاحظ – الرسائل الكلامية .

والسياسي، والثقافي هو: هذا الانفصال بين الجنسين"،[1] وقال آخر: "إن الاختلاط السليم لا يأتي طفرة ولا فجأة، بل يجب أن يكون تربية منذ الصغر، وفي كل مراحل الحياة، فلا يجوز الفصل بين الجنسين في جميع مراحل التعليم الأولى وفي البيت والمجتمع: ثم نسمح بالاختلاط في الجامعة فحسب... فالحل إذن هو مزيد من الاختلاط، وليس تقييده على مرحلة دون أخرى، أو مكان دون آخر".[2]

والعجيب في الأمر أن بداية الاختلاط – خاصة في التعليم- لا يزيد عمرها عن مائة عام في دول الغرب،[3] وأقل من خمسين عاماً في بعض الدول العربية،[1]

تحقيق علي أبو ملحم . ط٣ . بيروت : دار ومكتبة الهلال. ص٦٥- ٧٦.
ب – أمين ، قاسم (١٩٩٣م) . تحرير المرأة . (د . ط) . (د . م) : الهيئة المصرية العامة للكتاب. ص٩٠- ٩١.
جـ - زريق ، معروف (١٤٠٦هـ) . خفايا المراهقة . ط ٢ . دمشق : دار الفكر. ص٩٥.
د – إسماعيل ، محمد (١٤٠٢هـ) . النمو في مرحلة المراهقة . الكويت : دار القلم. ص٢٠٠.
هـ - الجمالي ، محمد فاضل (١٩٨٤م) . نحو تجديد البناء التربوي في العالم الإسلامي . (د . ط). تونس : الدار التونسية. ص٢٦٣.
و – بلتاجي ، محمد (١٤٢٠هـ) . مكانة المرأة في القرآن والسنة الصحيحة . القاهرة : دار السلام. ص٢٥٧- ٢٦١.
ز – قمبر ، محمود (١٤١٤هـ) . " الشخصية الإسلامية – نموذج وتربية " . أبحاث مؤتمر المناهج التربوية والتعليمية في ظل الفلسفة الإسلامية والفلسفة الحديثة – القاهرة ١٩٩٠م . المعهد العالمي للفكر الإسلامي بالتعاون مع الجمعية العربية للتربية الإسلامية ، الولايات المتحدة الأمريكية . ص٣٧٤.
حـ - شابو ، جاكلين (١٩٧٥م - ١٩٧٦م) . " التربية وتقدم المرأة " . مجلة الأبحاث التربوية . العددان (١) و (٢) . كلية التربية ، الجامعة اللبنانية ، بيروت ". ص١١٨.
طـ سوندرز ، فاي (١٩٧٩م) . " العام الدولي للطفل - التفرقة وعدم المساواة بين الجنسين في المدرسة " . ترجمة محمد كمال لطفي . مجلة مستقبل التربية . العدد (٢) . اليونسكو ، القاهرة. ص١٣٩.
ي – المحرر (١٩٧٥م - ١٩٧٦م) . " توصيات مؤتمر دور المرأة العربية في التنمية القومية " . مجلة الأبحاث التربوية . العددان (١) و (٢) . كلية التربية ، الجامعة اللبنانية ، بيروت. ص١٠٥.
(١) زريق ، معروف (١٤٠٣هـ) . كيف نربي أبناءنا ونعالج مشاكلهم . ط ٢ . (د . م) : دار الفكر. ص١١١.
(٢) الفنجري ، أحمد شوقي (١٩٨٧م) . الاختلاط في الدين - في التاريخ - في علم الاجتماع . (د . ط) . (د . م) : الهيئة المصرية العامة للكتاب. ص١٣٨.
(٣) انظر: أ – كيرتي ، ميريل (١٩٦٢م) . التربية والصراع الاجتماعي . ترجمة محمد جواد رضا وخالد الهاشمي . (د . ط) . بغداد : مكتبة النهضة. ص١١٧- ١١٩.
ب – سمتس ، روبرت (١٩٥٩م) . المرأة والعمل في أمريكا . ترجمة حسين عمر . (د . ط) . القاهرة : مكتبة النهضة المصرية. ص١٩١.
جـ - ريموند ، إليسون (د . ت) . " المرأة في عالم متغير " . مجلة الثقافة الأمريكية . مكتب الاستعلامات الأمريكي ، القاهرة. ص٦٤.

بينما عاشت البشرية منذ فجر التاريخ تفصل بين الجنسين في كل مناشط الحياة [٢]ـ بغض النظر عمَّا قد يلحق المرأة من ظلم عند ممارسة هذا الفصل – مروراً بالحضارات الإنسانية المختلفة،[٣] والجاهلية العربية،[٤] وفجر الإسلام،[٥] وحتى الوقت الحاضر في أرياف المسلمين التي لم تعبث بها الدعوات المشبوهة، لا تزال تمارس الفصل بين الجنسين،[٦] "وقد ذكرت جريدة المقطم بتاريخ (٩) أبريل/نيسان ١٩٣٢م و(٣) ذي الحجة ١٣٥٩هـ عن أحوال إيطاليا: أن الفرق بين الجنسين لا يزال عظيماً، فلا تجد شيئاً من اختلاط الشبان بالشابات في جزيرة صقلية، سواء

(١) انظر: الشنواني ، هيفاء (١٩٧٤م) . " التعليم ودور المرأة في التنمية الريفية في مصر " . مجلة آراء . عدد خاص . المركز الدولي للتعليم الوظيفي للكبار في العالم العربي ، المنوفية . ص١٦٨.

(٢) انظر: ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي البغدادي (١٤١٢هـ) . المنتظم في تاريخ الأمم والملوك . تحقيق محمد عبدالقادر عطا و مصطفى عبدالقادر عطا . بيروت : دار الكتب العلمية . ج١، ص٢٤٢.

(٣) انظر: أ – المودودي ، أبو الأعلى (١٣٩٨هـ) . الحجاب . (د . ط) . بيروت : مؤسسة الرسالة. ص١٢- ٢٠.

ب – المسير ، محمد (١٤٠٤هـ) . المجتمع المثالي في الفكر الفلسفي وموقف الإسلام منه . ط ٢ . دمشق : مؤسسة علوم القرآن. ص٥٠.

جـ - هامرتن ، جون وآخرون (د . ت) . تاريخ العالم . ترجمة إدارة الثقافة بوزارة التربية والتعليم . ط ٢ . القاهرة : مكتبة النهضة المصرية. ج٢، ص٦٦٣ وج٤، ص٣٢٩.

د – ديورانت ، ول (د . ت) . قصة الحضارة . ترجمة زكي نجيب محمود و آخرون . بيروت : دار الجيل. ج١، ص٥٨ وج٩، ص١٢٠ وج٣٦، ص٦٨.

(٤) انظر: أ – ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري (١٤٠٤هـ) . مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر . تحقيق مأمون الصاغرجي وآخران . دمشق : دار الفكر. ج٢٧، ص١٨٦.

ب – علي ، جواد (د . ت) . المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام . ط٢ . (د . م) . جامعة بغداد . ج٤، ص٦٦٢- ٦٦٣.

(٥) انظر: أ – البخاري. صحيح البخاري. رقم (٨٣٢)، ج١، ص٢٩٦.

ب – ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (١٣٩٨هـ) . فتح الباري بشرح صحيح البخاري . تحقيق طه عبدالرؤوف سعد وآخران . (د . ط) . القاهرة : مكتبة الكليات الأزهرية. ج٥، ص١٤٩.

جـ - السنامي ، عمر بن محمد (١٤٠٦هـ) . نصاب الاحتساب . تحقيق مريزن سعيد عسيري . مكة المكرمة : مكتبة الطالب الجامعي. ص١٣٨.

د – حسن ، حسن إبراهيم (١٩٦٤م) . تاريخ الإسلام . ط ٧ . مكة المكرمة : المكتبة التجارية. ج٤، ص٦٤١.

(٦) حسين ، محمد محمد (١٣٩٧هـ) . حصوننا مهددة من داخلها . ط ٤ . بيروت : المكتب الإسلامي. ص١٠٤- ١٠٥.

أكانت متزوجة أو عزباء، وأنه لا يسمح لشابة أن تخرج وحدها من منزلها، ولا تنفرد برجل ليس من أهلها"،[1] وقد كانت تقاليد منتصف القرن التاسع عشر الميلادي تقضي بمكوث النساء في البيوت،[2] فإذا حضرن الكنيسة قمن منفصلات عن الرجال،[3] فلم تعرف البشرية من قبل هذا التوجه المفرط المشين نحو الاختلاط إلا في أواخر القرن العشرين الميلادي.

مواقف الاختلاط بين الجنسين في التاريخ الإسلامي

إن غاية ما ورد عن رسول الله ﷺ، أو السلف في مسائل الاختلاط بين الجنسين، خاصة في مجال التعليم والرواية، وما يمكن أن يكون فيه شبهة للاختلاط، فإنه لا يعدو أن يكون بين المحارم بنسب أو رضاع،[4] أو قبل فرض الحجاب على النساء،[5] أو خصوصية للنبي ﷺ،[6] كالخلوة بالأجنبية،[1] أو إردافها خلفه على

(١) الأدهمي ، محمد كمال (١٤٢٠هـ) . مرآة النساء فيما حسن منهن وساء . تحقيق منى محمد الخراط . دمشق: دار التوفيق. ص١٧٤- ١٧٥.
(٢) انظر: موسوعة أوكسفورد العربية (١٤١٩هـ) . إشراف حسن مرضي حسن . بيروت : دار الفكر. ج٥، ص٢٨.
(٣) كحالة ، عمر رضا (١٤٠٢هـ) . المرأة في القديم والحديث . ط ٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة. ج٢، ص١٠.
(٤) انظر: أ – ابن عبدالبر ، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد النمري القرطبي المالكي (١٣٨٧هـ) . التمهيد . تحقيق مصطفى أحمد العلوي و محمد عبدالكبير البكري . (د . ط) . الرياض : مكتبة المؤيد. ج١، ص٢٢٦.
ب – الطيبي ، شرف الدين حسين بن محمد بن عبدالله (١٤١٣هـ) . شرح الطيبي على مشكاة المصابيح . تحقيق المفتي عبدالغفار وآخرون . كراتشي : إدارة القرآن والعلوم الإسلامية. ج١١، ص١٨- ١٩.
(٥) انظر: أ – ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (د . ت) . الطبقات الكبرى . (د . ط) . بيروت : (د . ن). ج٨، ص١٧٥.
ب – الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الصنعاني اليماني (١٤٠٣هـ) . نيل الأوطار . بيروت : دار الكتب العلمية. ج١، ص٢٧.
جـ - اللكنوي ، أبو الحسنات محمد عبدالحي بن عبدالحليم الأنصاري السهالوي الهندي (١٤١٢هـ) . التعليق الممجد على موطأ محمد . تحقيق تقي الدين الندوي . بومباي : دار السنة والسيرة. ج١، ص٢٤١.
(٦) انظر: أ – ابن الملقن ، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الأنصاري الشافعي (١٤١٤هـ) . غاية السول في خصائص الرسول . تحقيق عبدالله بحر الدين عبدالله . بيروت : دار البشائر الإسلامية. ص٢٢١.
ب – السيوطي ، أبو الفضل جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (د . ت) . الخصائص الكبرى . (د . ط) . بيروت : دار القلم. ج٢، ص٢٤٧- ٢٤٨.
جـ - ابن حميد ، صالح عبدالله وآخرون (١٤١٨هـ) . موسوعة نضرة النعيم . جدة : دار الوسيلة. ج١، ص٥٠٣- ٥١١.

على الدابة،[٢] فهذه ونحوها " من خصائصه لا يجوز الاقتداء به فيه البتة"،[٣] وربما كان الاختلاط في ذلك العصر من امرأة متجالّة كبيرة في السن، لا إرب لها في الرجال،[٤] أو صغيرة دون سن التكليف،[٥] أو أمَة مبتذلة،[٦] وأما في غير هذه الظروف والمجالات فإن المرأة المسلمة – والفتاة على الخصوص – ما كانت تعرف الاختلاط بالرجال الأجانب ومزاحمتهم ، لا في تعليم، ولا في غيره،[٧] حتى في أطهر المواقع عند البيت الحرام،[٨] لاسيما وقد قال الرسول ﷺ: "خير مساجد النساء قعر بيوتهن"،[٩] وقال موجهاً النساء: "لا

(١) انظر : الخيضري ، قطب الدين محمد بن محمد بن عبدالله الشافعي (١٤١٧هـ) . اللفظ المكرم بخصائص النبي المعظم . تحقيق مصطفى صميدة. بيروت : دار الكتب العلمية. ص٢٦٠- ٢٦٢.
(٢) عياض ، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (١٤١٩هـ) . إكمال المعلم بفوائد مسلم . تحقيق يحيى إسماعيل . المنصورة : دار الوفاء. ج٧، ص٧٧.
(٣) الباني ، محمد سعيد (١٤١٨هـ) . عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق . تحقيق حسن سويدان وعبدالقادر الأرناؤوط . ط ٢ . دمشق : دار القادري. ص٣٢٢.
(٤) انظر: أ – المزي ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف (١٤١٣هـ) . تهذيب الكمال في أسماء الرجال . تحقيق بشار عواد معروف . ط ٥ . بيروت : مؤسسة الرسالة. ج٣٥، ص٣٥٧.
ب – ابن عبدالبر ، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد النمري القرطبي المالكي (١٤١٤هـ) . الاستذكار . تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي . دمشق : دار قتيبة. ج١٨، ص٧٧.
جـ - السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن (١٤١٢هـ) . الضوء اللامع لأهل القرن التاسع . بيروت : دار الجيل. ج١٢، ص١٣١.
(٥) انظر: أ – الطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري (١٤١٥هـ) . شرح مشكل الآثار . تحقيق شعيب الأرنؤوط . بيروت : مؤسسة الرسالة. ج١، ص٢٦٩.
ب – ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (د . ت) . الإصابة في تمييز الصحابة . (د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمية. ج٨، ص١٤٩.
(٦) انظر: الشاشي ، أبو سعيد الهيثم بن كليب (د . ت) . المسند . تحقيق محفوظ الرحمن زين الله . (د . ط) . المدينة المنورة : مكتبة العلوم والحكم. ج٢، ص١٠٠.
(٧) انظر: أ – شلبي ، أحمد (١٩٧٨م) . التربية الإسلامية - نظمها - فلسفتها - تاريخها . ط ٦ . القاهرة : مكتبة النهضة المصرية - تاريخها. ص٣٣٢.
ب – العمري ، أكرم ضياء (١٩٨٩م) . " التعليم في عصر السيرة والراشدين " . التربية الإسلامية - المؤسسات والممارسات(د . ط) . المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، مؤسسة آل البيت ، عمان ". ج١، ص٨٠.
(٨) انظر: أ – البخاري. صحيح البخاري. رقم (١٥٣٩). ج٢، ص٥٨٥.
ب – ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج٤، ص١٧٠ و٢٩٩.
جـ - ابن جبير ، أبو الحسن محمد بن أحمد الكناني الأندلسي (١٤٠٤هـ) . رحلة ابن جبير . (د . ط) . بيروت : دار بيروت. ص١١٥- ١١٦.
(٩) ابن خزيمة. صحيح ابن خزيمة. ج٣، ص٩٢. (حديث حسن).

تحدِّثن من الرجال إلا محرماً"،[1] وقال علي ﷺ: "نهانا رسول الله ﷺ أن نكلِّم النساء إلا بإذن أزواجهن"،[2] وكان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ ينهى عن طواف الرجال مع النساء،[3] ويأمر بفصل حياضهن للوضوء عن حياض الرجال،[4] وينهى أن يصلي الرجال القيام مع النساء،[5] وقد جعل في رمضان قارئاً يصلي بالرجال وآخر يصلي بالنساء،[6] وكان يقول: "لا تدخلوا المسجد من باب النساء"؛[7] وذلك لأن النبي ﷺ خصَّص لهن ذلك الباب، وقال: "لو تركنا هذا الباب للنساء".[8]

وأما إن كان هناك حاجة للاختلاط بين الجنسين في الحياة العامة – مما لا بُدَّ منه- كان ضمن حدود الأدب والحجاب الشرعي،[9] فإذا احتجن إلى طول بقاء مع غير المحارم لتعليم، أو وعظ، أو عبادة، أو سفر، أو نحو ذلك كان لقاؤهن وجمعهن بائناً عن مجمع الرجال،[10] أو من وراء حجاب يفصل بين

(١) الهندي. كنز العمال. ج١٦، ص٤٠٠.
(٢) الخرائطي ، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد السامري (١٤٢٠هـ) . اعتلال القلوب . تحقيق حمدي الدمرداش . ط ٢ . مكة المكرمة : مكتبة نزار مصطفى الباز. ج١، ص١٢٧. (حسن لغيره).
(٣) انظر: أبو غدة ، حسن (١٤٠٧هـ). أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام . الكويت : مكتبة المنار. ص١٠٧.
(٤) انظر: أ - عبدالرزاق ، أبو بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني (١٤٠٣هـ) . المصنف . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . ط ٢ . بيروت : المكتب الإسلامي. ج١، ص٧٥. (إسناده حسن).
ب – ابن المبْرد ، يوسف بن الحسن بن أحمد الدمشقي الصالحي (١٤٢٠هـ) . محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . تحقيق عبدالعزيز محمد الفريح . الرياض : أضواء السلف. ج٢، ص٦٢٢.
(٥) القرافي ، شهاب الدين أبو العباس أحمد الصنهاجي (١٩٩٤م) . الذخيرة . تحقيق محمد حجي وآخريْن . بيروت : دار الغرب الإسلامي. ج١٠، ص٥١.
(٦) نفسه. ج١، ص٣١٨.
(٧) محمد ، طارق عوض الله (١٤٢١هـ) . الجمع والتوضيح لمرويات الإمام البخاري وأحكامه في غير الجامع الصحيح . الرياض : دار الوطن. ج٣، ص٣١٠.
(٨) أبو داود. سنن أبي داود. رقم (٤٦٢). ج١، ص١٢٦. (صحيح). الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح سنن أبي داود. ج١، ص٩٢.
(٩) الصغير ، أحمد حسين (١٤٢٨هـ) . " الدور التربوي للمرأة المسلمة في المجتمع المعاصر - رؤية مستقبلية " . مؤتمر : وضع المرأة المسلمة في المجتمعات المعاصرة - حقائق وآفاق - كوالالمبور - ١- ١٤٢٨/٨/٣هـ . المعهد العالمي لوحدة الأمة الإسلامية والجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا ". ج٥، ص٢٤٠.
(١٠) انظر: أ – البخاري. صحيح البخاري. رقم (٩٨، ١٠١)، ج١، ص٤٩- ٥٠.
ب – ابن حجر. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ج٥، ص١٤٤.

الجنسين،[1] وعلى هذا جرى تطبيق الأمة في القرون المفضلة وما بعدها.

وقد صرَّح جمع من العلماء بهذا الفصل بين الجنسين كطبيعة للحياة الاجتماعية الإسلامية،[2] فقال الإمام النووي رحمه الله: "وقد ثبت أن كثيراً من راويات الحديث، وحافظاته يُسمِعْنَ الأجانب عنهن من وراء حجاب"،[3] وقال الإمام الذهبي رحمه الله: "وقد سمعنا من عدة نسوة، وما رأيتهن، وكذلك روى عدة من التابعين عن عائشة، وما رأوا لها صورةً أبداً"،[4] وقد صرَّح بعض النساء بذلك أيضاً، فهذه تلميذة أبي سعيد الخراز المنتسب لعلماء القرن الثالث، تقول: "كنت أسأله مسألة والإزار بيني وبينه مشدود، فأستقري حلاوة كلامه، فنظرت في ثقب من الإزار فرأيت شفته، فلما وقعت عيني عليه سكت، وقال: جرى هنا حدث، فأخبريني ما هو؟ فعرَّفتُهُ أني نظرت إليه، فقال: أما علمت أن نظرك إليَّ معصية، وهذا العلم لا يحتمل التخليط، ولذلك حُرمت هذا العلم".[5]

جـ - القرافي. الذخيرة. ج١٠، ص٥٣.

د – التازي ، عبدالهادي (١٩٨٩م) . " جامعة القرويين " . التربية العربية الإسلامية - المؤسسات والممارسات . المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، مؤسسة آل البيت ، عمان " . ج٣، ص١١١٦.

هـ - ماجد ، عبدالمنعم (١٩٨٩م) . " التعليم عند الفاطميين " . التربية العربية الإسلامية - المؤسسات والممارسات . (د . ط) . المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، مؤسسة آل البيت ، عمان ". ج١، ص٢٦٣- ٢٦٤.

(١) انظر: أ – ابن سعد. الطبقات الكبرى. ج٨، ص٦٨.

ب – السخاوي. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. ج١٢، ص٢٢.

جـ - العمري ، ياسين خير الله (١٩٨٧م) . الروضة الفيحاء في تواريخ النساء . تحقيق رجاء محمود السامرائي . بيروت : الدار العربية للموسوعات. ص٢٨٤.

د – قمبر ، محمود (١٤٠٥هـ) . دراسات تراثية في التربية الإسلامية . (د . ط) . الدوحة : دار الثقافة. ج٣، ص٤٦.

هـ - الحبشي ، عبدالله محمد (١٤٠٩هـ) . معجم النساء اليمنيات . صنعاء : دار الحكمة اليمانية. ص١٤٩.

(٢) انظر: أ – ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج٩، ص٣٧٨.

ب – القرافي. الذخيرة. ج١٠، ص٥٣ و٦٦- ٦٧.

جـ - البدوي ، يوسف أحمد (١٤٢١هـ) . مقاصد الشريعة عند ابن تيمية . عمان : دار النفائس. ص٤٧٦- ٤٧٧.

د – منصور ، محمد خالد (١٤٢٣هـ) . " الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة في الفقه الإسلامي المقارن " . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ، العدد (٤٩) ، جامعة الكويت ، الكويت ". ص٢٩٧.

(٣) النووي. المجموع شرح المهذب. ج١٦، ص٣٥١.

(٤) الذهبي ، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي (١٤٠٥هـ) . سير أعلام النبلاء . تحقيق شعيب الأرنؤوط . ط ٣ . بيروت : مؤسسة الرسالة. ج٧، ص٣٨.

(٥) الخطيب ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (د . ت) . تاريخ بغداد . (د . ط) . بيروت :

ولا ينبغي للمرأة المسلمة المعاصرة أن تستنكر هذا الفهم، فإن نصوص الكتاب الكريم والسنة النبوية، والتطبيق العملي في السيرة والقرون المفضلة لا تفيد في مجملها غير هذا المسلك، فالأمر بالحجاب والقرار في البيت،[١] والاستئذان، وغض البصر،[٢] وتحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية،[٣] ومصافحتها،[٤] ومبايعة النبي ﷺ لبعض النساء على ترك الخلوة بحديث الرجال،[٥] ونهيه لهن عن السير في وسط الطريق،[٦] والسفر بغير محرم،[٧] ونهي الرجل عن الدخول على النساء،[٨] وتخصيص باب في المسجد خاص بهنَّ،[٩] وتأخير صفوفهن عن صفوف الرجال،[١٠] وضبط خروجهن مسرعات من المسجد قبل أن يدركهن الرجال؛ فقد قالت أم سلمة رضي الله عنها: " كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه، ومكث يسيراً قبل أن يقوم، قال ابن شهاب: فأرى – والله أعلم – أن مكثه لكي ينفذ النساء قبل أن يدركهن من انصرف من القوم"،[١١] وكذلك خروجهن من صلاة الصبح قبل ظهور ضوء النهار خشية أن يعرفن،[١٢] فقد قال ابن بطال رحمه الله: "هذه السنة المعمول بها: أن ينصرف النساء في الغلس قبل الرجال؛ ليخفين أنفسهن، ولا يتبيَّنَّ لمن لقيهن من الرجال، فهذا يدل أنهن لا يُقمْن في المسجد بعد

دار الكتب العلمية. ج٤، ص٢٧٧. (بتصرف).
(١) انظر: الأحزاب ٣٣ و٥٣ و٥٩.
(٢) انظر: النور ٢٧- ٣١.
(٣) انظر: البخاري. صحيح البخاري. رقم (٤٩٣٥)، ج٥، ص٢٠٠٥.
(٤) انظر: أ – نفسه. رقم (٤٦٠٩)، ج٤، ص١٨٥٦.
ب – الخرائطي. اعتلال القلوب. ج١، ص١٢٧.
(٥) انظر: عبد الرزاق. المصنف. ج٦، ص٨.
(٦) انظر: ابن بلبان. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. ج١٢، ص٤١٦. (حديث حسن لغيره).
(٧) انظر: أبو جيب، سعدي. موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي. ج٢، ص٩٨٧.
(٨) انظر: مسلم. صحيح مسلم. رقم (٢١٧٢)، ج٤، ص١٧١١.
(٩) انظر: أ – أبو داود. سنن أبي داود. رقم (٤٦٢)، ج١، ص١٢٦. (صحيح). الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح سنن أبي داود. ج١، ص٩٢.
ب – الهيثمي ، نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر سليمان بن حجر العراقي (١٤٢٠هـ) . تقريب البغية بترتيب أحاديث الحلية . تحقيق محمد حسن إسماعيل . بيروت : دار الكتب العلمية. ج١، ص٢٥٣.
(١٠) انظر: أ – مسلم. صحيح مسلم. (٤٤٠)، ج١، ص٣٢٦.
ب – شيبة الحمد ، عبدالقادر (١٤٢٣هـ) . فقه الإسلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام . الرياض : مكتبة المعارف. ج٢، ص١١٤.
(١١) البخاري. صحيح البخاري. رقم (٨٠٢). ج١، ص٢٨٧.
(١٢) انظر: مسلم. صحيح مسلم. رقم (٦٤٥). ج١، ص٤٤٥- ٤٤٦.

تمام الصلاة، وهذا كله من باب قطع الذرائع والتحظير على حدود الله، والمباعدة بين الرجال والنساء خوف الفتنة، ودخول الحرج، وموافقة الإثم في الاختلاط بهن"،[1] ولا شك أن كل هذا احتياط للدين، وحفظ للنفس من الوقوع في المهالك، وقد قال الرسول ﷺ: "اجعلوا بينكم وبين الحرام ستراً من الحلال، فمن فعل ذلك كان أشد استبراءً لدينه وعرضه..." .[2]

وكذلك مما يدل على هذا الاتجاه اتّفاق بعض الصحابة،[3] وكثير من العلماء العلماء من أصحاب المذاهب الإسلامية الكبرى – بعدما أحدث النساء ما أحدثن – على منع الفتيات خاصة دون المتجالات من الخروج للمسجد، وربما منعن جميعاً حتى من حضور صلاة العيد التي استحبها رسول الله ﷺ لهن،[4] وحتى السلام بين الجنسين لم يستحسنه كثير من العلماء إلا على العجائز من النساء،[5] وقد ذكر عن رسول الله ﷺ أنه قال: "ليس للنساء سلام، ولا عليهن سلام"،[6] فإذا كان هذا تشدُّدهم في الاختلاط بين الجنسين في دور العبادة، وفي الحياة العامة، فكيف يكون تشددهم في غيرها من مجالات الحياة، كالاختلاط في التعليم، أو العمل، أو الأندية

(١) ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج٢، ص٤٧٣.
(٢) ابن بلبان ، الأمير علاء الدين علي الفارسي (١٤١٤هـ) . صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . تحقيق شعيب الأرناؤوط . ط٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة. ج١٢، ص٣٨٠. (إسناده حسن).
(٣) انظر: أ – ابن الجوزي. أحكام النساء. ص٢١٥.
ب – الشافعي ، أبو عبدالله محمد بن إدريس بن العباس المطلبي (١٤١٣هـ) . الأم . تحقيق محمود مطرجي . بيروت : دار الكتب العلمية. ج٢، ص٣٨.
(٤) انظر: أ – الترمذي. الجامع الصحيح. ج٢، ص٤٢٠- ٤٢١.
ب – الشافعي. الأم. ج١، ص٤١٣.
جـ - الشيباني ، أبو عبدالله محمد بن الحسن (١٣٨٥هـ) . الآثار . تحقيق أبو الوفاء الأفغاني . (د . ط) . مكة المكرمة : مكتبة مدينة العلم. ص٥٥٠.
د – ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج٢، ص٤٧٠- ٤٧١.
هـ - ابن عبد البر. التمهيد. ج٣، ص٢٣٢- ٢٣٣.
و – العيني ، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد (١٤٢٠هـ) . شرح سنن أبي داود . تحقيق خالد أحمد المصري . الرياض : مكتبة الرشد. ج٤، ص٤٨٠.
ز – اللكنوي ، أبو الحسنات محمد عبدالحي بن عبدالحليم الأنصاري السهالوي الهندي (١٤٢٢هـ) . فتاوى اللكنوي . تحقيق صلاح محمد أبو الحاج . بيروت : دار ابن حزم. ص٤١٣.
حـ - الزحيلي ، وهبة (١٤٠٥هـ) . الفقه الإسلامي وأدلته . ط ٢ . دمشق : دار الفكر. ج٢، ص٣٦٥- ٣٦٦.
(٥) انظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج٩، ص٢٨- ٢٩.
(٦) الهيثمي. تقريب البغية بترتيب أحاديث الحلية. ج٢، ص٤٩١. (مرسل).

ونحوها؟! فكل هذه الشواهد والإشارات لا يمكن أن يُفهم منها غير المنع من الاختلاط بين الجنسين لغير حاجة، حتى مع وجود الحجاب الشرعي السَّاتر.[١]

الإثارة الجنسية في مواقف الاختلاط بين الجنسين

الغريزة الجنسية مركب أصيل في الطبيعة الإنسانية، تحمل – في كثير من الأحيان– طابع القوة والعنف، لتبقى – بصورة دائمة- أداة حثٍّ للتناسل بهدف التكاثر من أجل البقاء؛ ولهذا تتحرك الغريزة في مواقف الاختلاط بين الجنسين ، وتتوقَّد بقدر درجة الإثارة وعمقها؛ لذا فإن لقرب المسافات بين الأشخاص دوراً فعالاً في نقل المشاعر والإيحاءات،[٢] بقصد أو بغير قصد، خاصة إذا أدركت المرأة أنها بذاتها كأنثى موضوع جنسي للرجل، يتأثر بكل ما يصدر عنها،[٣] ولو بصورة عفوية، وما تزال العلاقة بينهما قائمة على الفتنة والإغراء ما دام الدهر؛[٤] الدهر؛[٤] "ولذلك ما بعث الله تعالى امرأة بالرسالة، ولا جعلها قاضياً، ولا إماماً، ولا مؤذناً؛ كل ذلك لأنها محل فتنة وشهوة".[٥]

كما أن ضبط النفس عند الاختلاط بالجنس الآخر في غاية الصعوبة؛ لمخالفته للفطرة التي جُبلت عليها الطبيعة البشرية، فإنَّ السعي لكسب إعجاب الطرف الآخر أمر فطري،[٦] خاصة من الأنثى، فإنها على الدوام ظامئة لتكون محور اهتمام الرجل،[٧] ويصعب عليها امتلاك هواها أمام رجل ترضاه،[٨] وما أن أن يجتمع رجال ونساء في مكان واحد إلا صدرت بينهم إشارات وحركات توحي

(١) العك ، خالد عبدالرحمن (١٤١٧هـ) . آداب الحياة الزوجية في ضوء الكتاب والسنة . ط ٢ . بيروت : دار المعرفة. ص٣٣٨.

(٢) أحمد ، يحيى علي (١٩٩٤م) . " المسافة ودورها في الاتصال اللغوي " . المجلة العربية للعلوم الإنسانية . العدد (٤٩) . جامعة الكويت ، الكويت. ص٣٥- ٣٦.

(٣) فرويد ، سيجمند (١٤٠٦هـ) . ثلاث رسائل في نظرية الجنس . ترجمة محمد عثمان نجاتي . ط٢ . القاهرة : دار الشروق. ص٦٠.

(٤) حسني ، عباس (١٤١٥هـ) . " خصائص التشريع الإسلامي - دراسة مقارنة بالقانون الوضعي " . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية . العدد (٢٤) . جامعة الكويت ، الكويت. ص١٣٥.

(٥) ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي البغدادي (١٣٦٨هـ) . تلبيس إبليس . تحقيق إدارة الطباعة المنيرية . ط ٢ . بيروت : دار الكتب العلمية. ص٢٦٩.

(٦) قطب ، محمد (١٤٠٣هـ) . منهج التربية الإسلامية . ط ٧ . جدة : دار الشروق. ج٢، ص٢٢٥.

(٧) بوفوار ، سيمون (د . ت) . كيف تفكر المرأة . (د . ط) . الإسكندرية : المركز العربي. ص١٩.

(٨) المنفلوطي ، مصطفى لطفي (د . ت) . الحجاب - نعمة وأمل لا نقمة وألم . تحقيق علي حسن عبدالحميد . (د . ط) . الإسماعيلية : مكتبة منارة العلماء لإحياء التراث الإسلامي. ص١٤.

بالجنس، خاصة من النساء،[1] حتى إن ابن حزم – رحمه الله- يُعبِّر بقوة وصراحة عن هذه الحقيقة في العلاقة بين الجنسين فيقول: "إني ما رأيت قطُّ امرأة في مكان تحسُّ أن رجلاً يراها، أو يسمع حسَّها، إلا وأحدثت حركة فاضلة كانت عنها بمعزل، وأتت بكلام زائد كانت عنه في غنْية، مخالفيْن لكلامها وحركاتها قبل ذلك، ورأيت التَّهمُّم لمخارج لفظها، وهيئة تقلبها لائحاً فيها ظاهراً عليها لا خفاء فيه، والرجال كذلك إذا أحسُّوا بالنساء، وأما إظهار الزينة وترتيب المشي، وإيقاع المزح عند خطور المرأة بالرجل، واجتياز الرجل بالمرأة فهذا أشهر من الشمس في كل مكان"،[2] فدلَّ كلامه على أنه سلوك قاهر يصعب التفلُّت منه.

وهذه المشاعر الغريزية عند الجنسين لا تحتاج – في كثير من الأحيان – إلى التواصل اللغوي؛ فإن التجاذب بين الرجال والنساء، ووقع الحب بينهما لا يفتقر إلى لغة للتفاهم؛ فإن الحب – بما يحمله من العواطف الوجدانية – كثيراً ما يتخطى عقبات اللغة والرموز، ويتجاوز السدود والحجب،[3] فالاتصال البشري لا يكون لفظياً دائماً، بل إن حجماً كبيراً من الاتصال البشري يتم بغير ألفاظ؛ بل إن "الصمت هو أحد المكونات المختلفة للاتصال، وهو من ثمَّ يمكن أن يكون وسيلة للتعبير عن شيء ما، كما يكون أداة لنقل معلومات أو أخبار يريد الشخص الصامت نقلها إلى الآخرين، فالصمت والكلام هما معاً وسيلتان من وسائل الاتصال".[4]

وعلى الرغم من أن الرجل والمرأة يستطيع كل منهما أن يفهم الإشارات غير اللغوية الصادرة عن الآخرين؛ فإن المرأة "أكبر قدرة على قراءة تلك الإشارات غير اللغوية، وبخاصة الإشارات الصادرة عن الوجه"؛[5] ولهذا فإنَّ كفَّ كفَّ هذه المشاعر المثيرة بين الجنسين ، أو التخفيف منها عند الاضطرار لمواقف الاختلاط لا يتحقق إلا بأمرين، هما: غضُّ البصر، وقطع الكلام، وبهما تسكن النفس، وتخفُّ الإثارة، فغض البصر يكفُّ التواصل الجسدي، وقطع الكلام يكفُّ

(١) انظر: فاست ، يوليوس (١٩٩١م) . لغة الجسد وعلم الحركة . ترجمة محمد جمول . (د . ط) . دمشق : دار ابن هانئ. ص٩٢- ١٠٠.

(٢) ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري الأندلسي (١٣٩٥هـ) . طوق الحمامة . تحقيق محمد عبداللطيف وآخران . القاهرة : المكتبة الحسينية المصرية. ص١٣٥.

(٣) أدهم ، سامي (١٤١٣هـ) . فلسفة اللغة . بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات. ص٣١٤.

(٤) إمام ، إمام عبدالفتاح (٢٠٠٤م) . " دراسة في معاني الصمت " . المجلة العربية للعلوم الإنسانية . العدد (٨٦) . جامعة الكويت ، الكويت. ص٧٤.

(٥) الخضر ، عثمان حمود وهدى ملوح الفضلي (٢٠٠٧م) . " هل الأذكياء وجدانياً أكثر سعادة ؟ " . مجلة العلوم الاجتماعية . العدد (٢) . جامعة الكويت ، الكويت ص٣١. (بتصرف).

التواصل اللغوي، وبدونهما يصعب أو يستحيل منع الإثارة الغريزية في مواقف الاختلاط بين الجنسين، ولعل في خبر الإفك،[1] وما حصل فيه من الأزمة الاجتماعية ما يوضح المقصود، وذلك حين اضطرت عائشة وصفوان بن المعطل – رضي الله عنهما- للاختلاط والخلوة في موقف اضطر كل منهما إليه دون اختيار، فكان الحل الذي اختاراه هو غض البصر، وقطع الكلام إلا عن ضرورة.

ومن أعجب ما جاءت به الشريعة الإسلامية في الأمر بستر النساء لكف المثيرات والهواجس الجنسية غير المرغوب فيها ما ورد من اختلاف في أحكام الجنائز بين الرجال والنساء، فالمرأة يُزاد في كفنها عن الرجل ثوبان، ويُضع على نعشها قبَّة، ويقوم الإمام عند وسطها لسترها، وإذا اجتمعت عدة جنائز وتنوعت أجناسها: قُدِّم الموتى من الرجال مما يلي الإمام، ثم الصبيان، ثم النساء، وحتى الخنثى الميتة تكون أقرب للإمام من المرأة، وعند دفنها يُستر قبرها بساتر،[2] فكل هذه الإجراءات قُصد منها ستر النساء، ودفع الخواطر الرديئة عن نفوس الرجال من غير المحارم، بل إن المحارم أنفسهم إذا وقع في نفس أحدهم أنه إذا مسَّ المرأة من محارمه أو نظر إليها أنه يشتهي، أو أنه إذا خلا بها لا يأمن نفسه: فإن الواجب عليه غض البصر عنها، والامتناع عن مسِّها والخلوة بها.[3]

إذا كان هذا هو اعتناء الشريعة الإسلامية بكفِّ المثيرات الجنسية في المواقف التي تندر فيها الإثارة كالتعامل مع جسد المرأة الميتة، أو الاحتكاك بالمرأة

---

(١) انظر: ابن شبه ، أبو زيد عمر بن شبه النميري البصري (د . ت) . تاريخ المدينة المنورة . تحقيق فهيم محمد شلتوت . (د . ط) . (د . م) : (د . ن). ج١، ص٣٣٠.

(٢) انظر: أ – البخاري. صحيح البخاري. رقم (١٢٦٧). ج١، ص٤٤٧.

ب – النسائي. سنن النسائي. ج٤، ص٧١- ٧٢.

جـ - البغوي ، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء (١٤٠٣هـ) . شرح السنة . تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش . ط ٢ . بيروت : المكتب الإسلامي. ج٥، ص٣١٣- ٣١٤.

د – النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الخزامي الشافعي (١٣٤٧هـ) . صحيح مسلم بشرح النووي . بيروت : دار إحياء التراث العربي. ج٤، ص٣٢.

هـ - النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الخزامي الشافعي (د . ت) . المجموع شرح المهذب . (د . ط) . بيروت : دار الفكر. ج٥، ص٢٠٥.

و – ابن قدامة ، موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد الحنبلي (١٤٠٤هـ) . المغني . عناية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت . بيروت : دار الفكر. ج٢، ص٤٢٠- ٤٢١.

ز – ابن حجر. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ج٦، ص٢٤٥.

(٣) المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية (١٤١٠هـ) . موسوعة الفقه الإسلامي . (د . ط) . جمهورية مصر العربية ، القاهرة. ج٥، ص١٧- ١٨.

المحرم، فكيف ترى الشريعة تعتني بمن يُظن بهم الشهوة، في مواقف الاختلاط بين الأجانب من الجنسين؟

وقد أثبتت بعض الدراسات الميدانية أن: "العلاقة بالجنس الآخر أهم العلاقات الاجتماعية التي تشغل الفتاة في هذه المرحلة من حياتها"،[١] واعترف جمعٌ من الطلاب والطالبات أنهم يرغبون في جذب الجنس الآخر،[٢] ومما يدل أيضاً على صحة هذه النظرة النفسية للعلاقة بين الجنسين، ويؤكّد هذا المعنى قول ابن مسعود ﷺ: "إنما النساء عورة، وإن المرأة لتخرج من بيتها وما بها من بأس، فيستشرفها الشيطان فيقول: إنك لا تمرين بأحد إلا أعجبتيه..."،[٣] ولا يُفهم من هذا أن كل من وقعت في نفسها هذه الهواجس أنها لا بد أن تقع في الفاحشة؛ فإن الوقوع في المحظور قضية، وحصول المثيرات الداعية للفاحشة، والحاثّة عليها قضية أخرى؛ لذا جاء في الحديث : "... ويصدِّق ذلك الفرج أو يكذبه ".[٤]

أزمة الشباب الجنسية في مواقف الاختلاط بين الجنسين

من الصعوبة بمكان إغفال طبيعة الافتتان بين الجنسين، أو إهمال آثارها السلوكية عليهما، ولئن كانت قدرة المرأة على ضبط سلوكها تفوق قدرة الرجل في مواقف الاختلاط بين الجنسين إلا أن الفتنة قائمة بينهما، وهي في حق الرجل – لاسيما الشاب- أشد ما تكون وأعنف، خاصة عند حصول الإثارة، مما يُضعف عنده القدرة على الضبط السلوكي، ويحجب عنه الرؤية الناضجة؛ إذ إن الغريزة بما تحمله من قوة وعنف تسيطر على تفكير الشاب، حتى تحصر اتجاهاته وتوجهها نحو إرضاء شهوته الجنسية، وقلّما يفكر بما يقتضيه العقل أو المصلحة،[٥] حتى قال تمام بن نجيح: "إذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله"،[٦] وذكر أبو حاتم السجستاني

---

(١) حلمي ، منيرة (د . ت) . مشكلات الفتاة المراهقة وحاجاتها الإرشادية . (د . ط) . القاهرة : دار النهضة العربية. ص٢٦٢.

(٢) انظر: تركي ، مصطفى أحمد (١٩٨٨م) . " تقدير الذكورة - الأنوثة في الثقافة الكويتية " . المجلة العربية للعلوم الإنسانية . العدد (٣٠) . جامعة الكويت ، الكويت. ص٩٣- ٩٥.

(٣) الطبراني. المعجم الكبير. ج٩، ص٢٠٨. (رحاله ثقات). الهيثمي. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. ج٢، ص٣٨.

(٤) مسلم. صحيح مسلم. رقم (٢٦٥٧). ج٤، ص٢٠٤٧.

(٥) فلسفي ، محمد تقي (١٤١٤هـ) . الشباب بين العقل والعاطفة . ترجمة نور الدين مير زاده . بيروت : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. ج١، ص٢٧٨- ٢٧٩.

(٦) ابن المقرئ ، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني (١٤١٩هـ) . المعجم . تحقيق عادل بن

أنه كان في مجلس أبي عبيدة، فقام من مجلسه يريد أن يبول، فاعتذر لطلابه وتلطف بهم، فقال: "الحاقن لا رأي له، فقال غلام حسن الوجه، كان حاضراً: ولا لـمُنْعِظٍ[1] رأي يا أستاذ، فقال: صدق الصبي، اكتبوها عنه"،[2] يقصد بذلك أنه لا عقل لمن أثيرت شهوته.

ويعبِّر أبو مسلم الخولاني عن هذه الحقيقة في طبيعة الشباب بعبارة أدق وأبلغ، فيقول مخاطباً قومه: "يا معشر خولان زوِّجوا نساءكم وإماءكم، فإن النعظ أمر عارم، فأعدوا له عدة، واعلموا أنه ليس لـمُنْعِظٍ أذن"؛[3] يعني: ليس لمن توقَّدت شهوته فهم، ولا وعي يدرك به عواقب الأمور، فلا يستوعب الخطاب، ولا يستجيب للنصح.

ومن هنا فإن الأنثى مكان للاستمتاع والعدوان الجنسي من الذكر مطلقاً؛ "فإن الذكورة هي في نفسها عداوة للأنوثة، وإن كل رجل ليس ذا رَحِمٍ مَحْرَمٍ يجب أن يكون مرفوضاً " [4] عند المرأة، حتى وإن كان شيخاً كبيراً،[5] أو معاقاً في جسده،[6] أو ضعيفاً في عقله،[1] ما دام أنه يحمل الرغبة الجنسية؛ بل وحتى الصبي

سعد . الرياض : مكتبة الرشد. ص٢٤١.

(١) الإنعاظ: الشبق، واشتهاء الجماع. انظر: ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (١٣٨٣هـ) . النهاية في غريب الحديث والأثر . تحقيق محمود الطناحي وطاهر الزاوي . (د . م) : المكتبة الإسلامية. ج٥، ص٨٢.

(٢) السلفي ، أبو طاهر أحمد بن محمد الأصبهاني (١٤٢٥هـ) . الطيوريَّات . تحقيق دسمان يحيى معالي وعباس صخر الحسن . الرياض : أضواء السلف. ج٢، ص٢٨٤. (إسناده حسن).

(٣) ابن منصور ، سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني المكي (١٤١٤هـ) . سنن سعيد بن منصور . تحقيق سعد عبدالله آل حميد . الرياض : دار الصميعي . و (١٤٠٥هـ) . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . بيروت ، دار الكتب العلمية. ج١، ص١٤٠.

(٤) الرافعي ، مصطفى صادق (د . ت) . وحي القلم . تحقيق محمد سعيد العريان (د . ط) . بيروت : دار الكتاب العربي. ج١، ص٣٠٤.

(٥) انظر: أ – غانم ، عبدالله عبدالغني (١٤٠٨هـ) . جرائم المسنين في العالم العربي - دراسة إحصائية تحليلية . المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، وزارة الداخلية ، الرياض. ص١٢٧.
ب – المجدوب ، أحمد علي (١٤١٣هـ) . اغتصاب النساء في المجتمعات القديمة والمعاصرة . القاهرة : الدار المصرية اللبنانية. ص٢٣٤- ٢٣٥.
جـ - الس ، هنري هافلوك (١٩٩١م) . الجنس والزواج وفن الحب . ترجمة عبدالإله الكويتي . ط ٢ . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر. ص٦١.

(٦) انظر: أ – النسائي. سنن النسائي. ج٨، ص٢٤٢- ٢٤٣.
ب – البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي النيسابوري (١٣٤٤هـ) . السنن الكبرى . بيروت : دار المعرفة. ج٨، ص٢٣٠.
جـ - الهندي ، علاء الدين المتقي بن حسام الدين البرهان فوري (١٤٠٩هـ) . كنز العمال . تحقيق بكري

المراهق الذي قارب الحُلُم؛[٢] فإن القدرة على الجماع والتلذذ عنده تسبق القدرة على التناسل،[٣] فكل هؤلاء مَخُوف على المرأة، لا بد أن تحذرهم على نفسها، فقد يصدر عن أمثال هؤلاء تجاه المرأة المستحسنة ما يمكن أن يصدر عن الرجل الطبيعي.

وأما الصداقة البريئة بين الجنسين فأمر بعيد، فإن ظنَّت الفتاة أنه يمكن أن تُقيم صداقة نزيهة مع بعض الشباب، خالية من المضامين الجنسية: فإن هذا الظَّنَّ منها في غاية السَّذاجة، فلو صحَّ من جهتها؛ لكونها أكثر براءة – في هذه السن – في علاقتها بالجنس الآخر؛ فإن علاقة الذكور بها لا يمكن أن تخلو من الهدف الجنسي، الذي يرمي إلى الوقاع، فإن نَظَرَ الشاب إلى الفتاة نَظَرُ شهوةٍ محضة، مع خيال جنسي جامح يصعب ردُّه، مهما ادَّعى الشاب، أو أظهر من النزاهة، إضافة إلى أنه في حالة إثارة جنسية دائمة ما دام أنه في جو مختلط مع الجنس الآخر،[٤] فإذا حصلت له الإثارة – التي لا بد منها- دون أن تُسكَّن بالإنزال : فإن التوتر

حياني وصفوة السقا (د . ط) . بيروت : مؤسسة الرسالة. ج٥، ص٤٢٧.

(١) انظر: جميل ، سمية طه (٢٠٠١م) . " اتجاهات الوالدين نحو زواج أبنائهم المعاقين عقلياً " . المؤتمر السنوي الثامن لمركز الإرشاد النفسي بعنوان: " الأسرة في القرن الحادي والعشرين – تحديات الواقع وآفاق المستقبل " . جامعة عين شمس ، القاهرة". ص١١٩- ١٢١.

(٢) انظر: أ – التويجري ، حمود عبدالله (١٤٠٩هـ) . الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور . ط ٢ . القصيم : دار العليان. ص٦٩.

ب – الحفني ، عبدالمنعم (١٤١٢هـ) . الموسوعة النفسية الجنسية . القاهرة : مكتبة مدبولي. ص٤٧٥.

جـ - فالنتين ، س . و . (١٩٧٠م) . الطفل الطبيعي . ترجمة محمد خليفة بركات ويوسف ميخائيل أسعد . (د . ط) . القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية. ص٣٥١.

(٣) انظر: أ – مالك ، أبو عبدالله مالك بن أنس الأصبحي (د . ت) . المدونة الكبرى . بيروت : دار صادر. ج٦، ص٢٤٢.

ب – البغوي. شرح السنة. ج١٠، ص٢٨١.

جـ - ابن المنذر. ابن المنذر ، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري (١٤٠٦هـ) . الإشراف على مذاهب أهل العلم . تحقيق محمد نجيب سراج الدين . إدارة إحياء التراث الإسلامي ، قطر. ج٢، ص١١.

د – الجوهري ، محمد فائق (١٤١٨هـ) . العادة السرية عند الرجل والمرأة . ط٢ . الرياض : أضواء السلف. ص٤٧.

(٤) انظر: أ – الطنطاوي ، علي (١٤١٨هـ) . يا بنتي . ط٥ . جدة : دار المنارة. ص١٤.

ب – جمال، أحمد محمد. مكانك تحمدي. ص٩٤.

جـ - الحفني، عبد المنعم. الموسوعة النفسية الجنسية. ص١٠٦ و١٥٦.

د – المليجي ، عبدالمنعم وحلمي المليجي (١٩٧٣م) . النمو النفسي . ط ٥ . بيروت : دار النهضة العربية. ص٣٦٧.

هـ - زهران ، حامد (١٩٨٦م) . علم نفس النمو . ط ٨ . القاهرة : عالم الكتب. ص٣٥٩.

و – مسن، بول وآخرون. أسس سيكولوجية الطفولة والمراهقة. ص٤٥٣.

الجنسي والكدر يمتلكه، وربما ذهب بعقله حتى يحصل له تفريغ الطاقة الجنسية المتوقدة : إما بالاتصال الجنسي، أو الاستمناء،[١] وبغير هذين الطريقين لا يزول التوتر غالباً؛ ولهذا وجَّهت السنة النبوية الزوج المُثار بسبب الاختلاط المشروع الذي لا بد منه نحو مواقعة الزوجة كعلاج جذري للإثارة،[٢] ولم تَلْفِته السنة إلى نهج التَّسكين الروحي بعبادة الصيام إلا إذا عجز عن الاختيار الأول.[٣]

"وعلى الرغم من أن المرأة تنضج جنسياً قبل الرجل ؛ فإن رغبتها في المضاجعة وقدرتها على الشعور باللذة لا تظهر إلا متأخرة، بعكس ما هو عند الرجل"،[٤] الذي يبلغ لياقته الجنسية في الثامنة عشرة؛ إذ يمكنه – في بعض الأحيان – القذف ثمانية مرات يومياً،[٥] مع إفراط شديد في ممارسة الاستمناء خلال الفترة ما بين ١٣- ١٥ سنة؛[٦] ولهذا يزداد خطر الاختلاط بين الجنسين لاسيما في هذه المرحلة، وقد كشفت إحدى الدراسات الخليجية عن حجم الحرج الذي تعانيه المعلمات، والخجل الشديد من تدريس الذكور في المرحلة الابتدائية، لا سيما لمن تجاوز منهم العاشرة، أو تأخر تخرجه بسبب الرسوب،[٧] فهؤلاء يشكلون يشكلون خطراً على المرأة لما يحملونه من ميل جنسي نحو الإناث.

والواقع المعاصر يشهد بتوجه كثير من الشباب الأعزب – بسبب هذه

---

(١) انظر: أ – الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي (د . ت) . إحياء علوم الدين . بيروت : دار القلم. ج٢، ص٢٧- ٢٨.
ب – الرازي ، أبو بكر محمد بن زكريا (١٤٢١هـ) . الحاوي في الطب . تحقيق محمد محمد إسماعيل . بيروت : دار الكتب العلمية. ج٤، ص١٦٧٨.
جـ - عبادي ، شريف (١٤٢٣هـ) . " علاقة الرجل بالمرأة في السينما العربية بين الواقع والخيال المريض " . مجلة المجتمع العدد(١٥١٥) . جمعية الإصلاح الاجتماعي ، الكويت. ص٥١.
د – فرويد، سيجمند. ثلاث رسائل في نظرية الجنس. ص٥٩ و١٤٤.
هـ - شنابل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص٣٠٠.
(٢) انظر: مسلم. صحيح مسلم. رقم (١٤٠٣)، ج٢، ص١٠٢١.
(٣) انظر: البغوي. شرح السنة. ج٩، ص٣-٤. (صحيح).
(٤) شنابل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص٥٧.
(٥) مصباح ، عبدالهادي (١٤١٩هـ) . ضعف الثقافة الجنسية سر شقاء الزوجين . القاهرة : الدار المصرية واللبنانية. ص٦٤.
(٦) كمال ، علي (١٩٨٤م) . الجنس والنفس في الحياة الإنسانية . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر. ج٢، ص٦٧.
(٧) انظر: اللميع ، فهد خلف وآخران (١٤٢٦هـ) . " آراء معلمات المرحلة الابتدائية نحو السلم التعليمي الجديد في ظل تأنيث المرحلة الابتدائية بدولة الكويت " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد (١١٦) . جامعة الكويت ، الكويت. ص٥١- ٥٧ و٦٢- ٧٦.

الإثارة من الأجواء الاجتماعية المختلطة- نحو الفاحشة، والإفراط في الاستمناء،[١] خاصة في هذا العصر، الذي زادت فيه الفتنة بالنساء لكثرة التبرج والاختلاط، والمجاهرة بالفواحش،[٢] حتى إن أحد الشباب عبَّر عن معاناته العاطفية بعبارته الخاصة حيث قال: "أنا منذ سن البلوغ حتى الآن لم أتهاون أسبوعاً واحداً، بل ولا يوماً واحداً عن أن أغضب الرب بممارسة العادة السرية، فكل ما أراه أمامي هو عن الجنس، الفتاة أمامي كلها جنس، ونظرتي لها كلها جنس، فمتى أتمكن من الزواج، وهذا ما أعتبره حلماً لقلة الإمكانات المادية، فهل أصوم الدهر كله أم ماذا أفعل؟"[٣]

وهذا الاعتراف الصريح من هذا الشاب ليس خاصاً بالبيئات المنحرفة، بل إن أزكى البيئات إذا حصل فيها الاختلاط بين الجنسين فإن احتمالات وقوع الخطأ بينهما تزيد؛ فالصالحون من الجنسين " كالنار الكامنة في الرماد، لا تحرق من جاوزها إلا أن تُحرَّك "،[٤] وقد عبَّر ابن عمر – رضي الله عنهما- عن هذه الحقيقة الحقيقة في سلوكه كشاب حصلت له الإثارة فيقول: "وقع في سهمي يوم جَلولاء[٥] جارية كأن عنقها إبريق فضة، فما ملكت نفسي أن قبَّلتُها والناس ينظرون"،[٦] وكذلك الفضل بن العباس رضي الله عنهما، وهو الشاب الممتلئ حيوية ونشاطاً؛ فرغم التربية الصالحة، والمقام الطاهر في يوم النحر، بجوار النبي الكريم ﷺ : مازال يتبادل النظر مع المرأة الخثعمية، والرسول ﷺ يُدير وجهه عنها،[٧] وربما

(١) انظر : أ – حسن ، السيد الشحات (د . ت) . الصراع القيمي لدى الشباب ومواجهته من منظور التربية الإسلامية . (د . ط) . القاهرة : دار الفكر العربي. ص٢٢٠ و٢٣٣.
ب – جلال ، سعد (د . ت) . الطفولة والمراهقة . ط ٢ . (د . م) : دار الفكر العربي. ص٢٤٧.
(٢) طحان ، عبدالمهيمن عبدالسلام (١٤٢٣هـ) . معوقات الدعوة في ضوء الكتاب والسنة – ضعف الإيمان . سلسلة دعوة الحق . العدد (١٩٧) . رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة. ص٧٠- ٧١.
(٣) حسن، السيد الشحات. الصراع القيمي لدى الشباب ومواجهته من منظور التربية الإسلامية. ص٢٢٤. (بتصرف).
(٤) ابن حزم. طوق الحمامة. ص١٣٥.
(٥) جَلُولاء: قرية بفارس، انتصر فيها المسلمون على الفرس سنة ١٦هـ. انظر: الحموي ، شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الرومي البغدادي (١٤٠٤هـ) . معجم البلدان . (د . ط) . بيروت : دار صادر. ج٢، ص١٥٦.
(٦) ابن معين ، يحيى بن معين بن عون المري الغطفاني (١٣٩٩هـ) . التاريخ . تحقيق أحمد محمد نور سيف . مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة الملك عبدالعزيز ، مكة المكرمة. ج٢، ص٦٢٢.
انظر أيضاً: ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج٦، ص٣٥٩.
(٧) انظر: البخاري. صحيح البخاري. رقم (١٤٤٢)، ج٢، ص٥٥١.

مرَّ بعضهن يجرين وهو يتابعهن بنظرة، والرسول ﷺ يكفُّه بيده،[١] حتى قال له في نهاية المطاف بعد أن كرر النظر مراراً: "ابن أخي، إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غفر له"،[٢] وكذلك الحال مع بعض أصحاب النبي ﷺ حينما افتتنوا بامرأة حسناء كانت تصلي معهم خلف رسول الله ﷺ، فكان بعضهم يتأخر في آخر صفوف الرجال ليراها، وكان بعضهم يتقدم مبتعداً عنها كي لا يراها حتى لا يُفتن بها،[٣] فأنزل الله فيهم : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾[٤] فالفتنة قائمة بين الجنسين يصعب كفُّها، ولهذا نهى النبي ﷺ الرجال عن الدخول على النساء، والخلوة بهن، حتى مع وجود الحجاب الشرعي الساتر؛ فقال عليه الصلاة والسلام: " إياكم والدخول على النساء"،[٥] وفي رواية: " لا تدخلوا على النساء ولو كنَّ كنَائن" ؛[٦] يعني مغطيات لوجههن، متسترات حياءً من الناس،[٧] مما يدل على عمق أثر الطبيعة البشرية التي تفرض نفسها، وتلح لإشباعها في الأجواء الاجتماعية المختلطة، لاسيما مع الخلوة، رغم وجود البيئة الصالحة والحجاب الشرعي.

هذا الواقع البشري الطبيعي يرد على من يزعم:[٨] أن الاختلاط يهذب

(١) انظر: الدارمي. سنن الدارمي. ج٢، ص٤٩.
(٢) أحمد. المسند. ج٣، ص٣٢٣- ٣٢٤. (إسناده صحيح).
(٣) انظر: أ – النسائي. سنن النسائي. ج٢، ص١١٨.
ب – ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري (١٣٩٥هـ) . صحيح ابن خزيمة . تحقيق محمد مصطفى الأعظمي . بيروت : المكتب الإسلامي. ج٣، ص٩٧- ٩٨. (إسناده صحيح).
(٤) الحجر: ٢٤.
(٥) البخاري. صحيح البخاري. رقم (٤٩٣٤)، ج٥، ص ٢٠٠٥.
(٦) الطبراني. المعجم الكبير. ج١ ، ص ٢٥٥.
(٧) ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري (١٤١٤هـ) . لسان العرب . ط ٣ بيروت : دار صادر ج ٣ ،ص ٣٦١. (كنن).
(٨) مثل: أ – المليجي، عبد المنعم وحلمي المليجي. النمو النفسي. ص٣٦٨- ٣٦٩.
ب – أمين، قاسم. تحرير المرأة. ص٧٩.
جـ - أمين ، قاسم (١٩٩٣م) . المرأة الجديدة . (د . ط) . (د . م) : الهيئة المصرية العامة للكتاب. ص٤١.
د – أبو العلا ، عواطف (د . ت) . التربية السياسية للشباب ودور التربية الرياضية . (د . ط) . القاهرة : دار نهضة مصر. ص٢٤١.
هـ - رفعت ، محمد (١٩٩٠م) . الفتاة من الطفولة إلى الزفاف . (د . ط) . بيروت : مؤسسة عزالدين للطباعة والنشر. ص٥٣- ٥٤.

ويخفف من الإثارة الجنسية، وأنه مطلب حضاري، فإن هذا الزعم مع كونه مخالفاً لأبسط القواعد الفقهية،[١] فإن البحث الميداني أثبت أن الفصل بين الجنسين هو الوسيلة الناجحة للتخفيف من الإثارة الجنسية؛[٢] حيث عبَّر الشباب من الجنسين عن عن رفضهم للاختلاط، ووسموه بالفساد.[٣]

كما أن محاولة تسكين التوتر الجنسي بتعميم الاختلاط، والتوسع فيه، بحيث لا تحصل بين الجنسين إثارة، فهذه فكرة مخالفة للطبيعة والجبلَّة الإنسانية؛ إذ إن المرأة باعتبارها أنثى فهي مثيرة للرجل بالفطرة، وكل ما يصدر عنها ابتداء من معالم جسمها أو حركة مشيتها، أو طيب ريحها، أو عذوبة صوتها، كل ذلك له أثره الفعَّال في إثارة الرجل،[٤] ولهذا إذا تعطَّل شيء من حواس الرجل: تعطَّل بقدر ذلك

---

(١) مثل: أ – " الفاداني ، أبو الفيض ياسين بن عيسى المكي (١٤١١هـ) . الفوائد الجنية . تحقيق رمزي سعدالدين دمشقية . بيروت : دار البشائر الإسلامية. ج٢، ص٣٢٧.
ب – الزرقاء ، أحمد محمد (١٤٠٩هـ) . شرح القواعد الفقهية . تحقيق مصطفى أحمد الزرقاء . ط ٢ . دمشق : دار القلم .. ص٣٦٣.
جـ - "العبرة بالغالب، والنادر لا حكم له". الندوي ، علي أحمد (١٤٠٦هـ) . القواعد الفقهية . دمشق : دار القلم. ص٢٢٧.
(٢) انظر: أ – كمال، علي. الجنس والنفس في الحياة الإنسانية. ج١ ، ص٣٢.
ب – حلمي، منيرة. مشكلات الفتاة المراهقة وحاجاتها الإرشادية. ص١٧٦- ١٧٧.
(٣) انظر: أ – أبو النيل ، محمود وانشراح دسوقي (١٤٠٦هـ) . علم النفس الفارق . (د . ط) . بيروت : دار النهضة العربية. ص٣٥٠.
ب – حسن، السيد الشحات. الصراع القيمي لدى الشباب ومواجهته من منظور التربية الإسلامية. ص٢٢٤.
جـ - أحمد ، أنيس (١٤٠٧هـ) . النساء المسلمات والتعليم العالي . (د . ط) . مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الرياض. ص٧٩- ٨٠.
د – الغانم ، عبدالعزيز (١٤١٥هـ) . " دراسة حول مشاكل الشباب الجامعي في الكويت في مرحلة ما بعد العدوان العراقي " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد (٧٤) . جامعة الكويت ، الكويت ". ص٢٤٤- ٢٤٦.
هـ - سيد ، مديحة محمد (١٩٩٤م) . " المشكلات الاجتماعية التي تواجه المرأة في مجتمع الإمارات - دراسة اجتماعية ميدانية على عينة من طلاب جامعة الإمارات " . مجلة كلية التربية . العدد (٢٤) . جامعة المنصورة ، المنصورة ". ص١٧.
(٤) انظر: أ – ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج٥، ص١٤٧.
ب – الهيثمي. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. ج٣، ص١٦٦.
جـ - العيسوي ، عبدالرحمن (١٩٩٧م) . سيكولوجية الجسم والنفس . (د . ط) . بيروت : دار الراتب الجامعية. ص٨٧- ٨٨.
د – الحفني، عبد المنعم. الموسوعة النفسية الجنسية. ص٤٥٨.
هـ - شناتل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص٥١ و٢٠٦.

ذلك استجابته الجنسية، كحال فاقدي البصر؛ فإنهم يعانون قدراً من المشكلات في علاقاتهم الجنسية،[١] ومن المعلوم أن حصول الإثارة عند الرجل لا تخضع دائماً لإرادته؛ وإنما تحصل – في كثير من الأحيان- بسبب منبهات عصبية غير إرادية، ولا يمكن كفُّ هذه الإثارة إلا بتضييق فرص الاختلاط بين الجنسين وليس بالتوسع فيها؛ فما زال العالم المعاصر – دون استثناء- يعاني أزمات الاندفاع الجنسي المهووس من بعض الرجال تجاه النساء، من خلال الاغتصاب المباشر العنيف، أو التحرش الجنسي اللطيف،[٢] مما اضطر السلطات في العاصمة التايلندية بانكوك إلى تخصيص حافلات للنساء؛ لحمايتهن من تحرش الرجال الجنسي.[٣]

ولو أمكن – جدلاً- أن يخفِّف الاختلاط من الإثارة الجنسية بين الذكور والإناث: فإنه مع ذلك فساد خلقي من جهة أخرى؛ فقد يؤدي إلى الشذوذ الجنسي البغيض؛ حين لا يجد الرجال في الجنس المقابل مكاناً للاستمتاع والإثارة، فيبحثون عنهما في غيره، وعندها تزول الحكمة من مبدأ تركيب الشهوة،[٤] كما أن وجود العلاقات الشاذة في المجتمع لا يرجع سببها إلى ندرة اللقاء بالجنس الآخر، فقد وجدت هذه العلاقات الشاذة منتشرة حتى في المجتمعات التي تبيح الاختلاط بين الجنسين بصورة واسعة وكبيرة،[٥] فلا دخل لمبدأ الفصل بين الجنسين في إثارة مثل هذه الشذوذات الخلقية في المجتمع.

وقد لاحظ بعض المراقبين النفسيين أن الإثارة الجنسية التي يقع فيها بعض

---

(١) كمال، علي. الجنس والنفس في الحياة الإنسانية. ج٢، ص١٢٧.

(٢) انظر: أ – البشر ، خالد سعود (١٤٢٢هـ) . مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية . (د . ط) . مركز الدراسات والبحوث . أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض. ص٣١٩.
ب – العبد الكريم، فؤاد العبد الكريم. العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية. ص٢٣٠- ٢٣٩.
جـ - الجارد ، فاطمة صالح (١٤٢٨هـ) . " دور وسائل الإعلام في توعية الشعوب والمجتمعات بوضع المرأة المسلمة – حقائق وآفاق " . مؤتمر : وضع المرأة المسلمة في المجتمعات المعاصرة – حقائق وآفاق – ١-١٤٢٨/٨/٣هـ . المعهد العالمي لوحدة الأمة الإسلامية والجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا ". ج٤، ص٤٦٤.
د – المحرر (١٤٢٢هـ) . قطوف صفر ١٤٢٢هـ . ملف صحفي . شركة تقنية المعلومات والتوثيق المحدودة . الرياض. ص١١٦.

(٣) المحرر (١٤٢١هـ) . " في تايلند حافلات للنساء فقط " . ملحق الرسالة ، جريدة المدينة . العدد (١٣٥٧١) . جدة ". ص٨.

(٤) حسين، محمد محمد. حصوننا مهددة من داخلها. ص٩٥- ١٠٤.

(٥) انظر: أ – حلمي، منيرة. مشكلات الفتاة المراهقة وحاجاتها الإرشادية. ص٢٥٦.
ب – ديورانت، ول. قصة الحضارة. ج٨، ص٢٦ وج١٠، ص٣١٥- ٣١٦.

الشباب بسبب الخيال والمداعبة، والإسراف في ذلك: كثيراً ما تؤدي بهم إلى فقد جزء من طاقاتهم الجنسية، التي يصعب عليهم بعد ذلك تعويضها، فعلى الرغم من تنوع الممارسات الجنسية في هذا العصر، والتوسع فيها؛ إلا أن الحقيقة تشير إلى أن الدوافع الجنسية آخذة في الضعف والتخاذل، حتى إن نسبة غير قليلة من الشباب، وممن هم في منتصف العمر يعانون من عطل جنسي يحدُّ من كفاءتهم الجنسية.(١)

وأما زعم بعضهم:(٢) أن الاختلاط وسيلة جيدة لاقتناص الزوج، فهو مع كونه رأياً لكثير من فئات الشباب،(٣) إلا أن الحقيقة الميدانية تشير إلى أن العلاقة المفتوحة بين الشباب والفتيات تنتهي عادةً بالإخفاق، وعدم حصول الزواج،(٤) ولو قُدِّر حصوله: فإن احتمالات انهيار الأسرة كبيرة؛ وقد دلَّت إحدى الدراسات الميدانية على أن أكثر من ٥٤% من المطلقات في عينة الدراسة قد تعرفن على أزواجهن قبل الخطوبة، ومع ذلك أخفقن في مواصلة الحياة الزوجية،(٥) والعجيب أن غالب حالات الزواج في اليابان – رغم الانفتاح الاجتماعي والاختلاط بين الجنسين - لا تتم عن طريق الشباب والفتيات بالاختيار المباشر، بل عن طريق الواسطة الاجتماعية العائلية.(٦)

خاتمة البحث:

(١) كمال، علي. الجنس والنفس في الحياة الإنسانية. ج٢، ص٣٥٥.

(٢) مثل: أ – الفنجري، أحمد شوقي. الاختلاط في الدين –في التاريخ- في علم الاجتماع. ص١٢٣- ١٢٧ و١٤٩- ١٥٢.

ب – الأنصاري ، عبدالحميد إسماعيل (١٤٢١هـ) . " تأخير الزواج وارتفاع معدلات الطلاق في المجتمع الخليجي : الأسباب والحلول – قراءة فقهية معاصرة " . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد (٩٧) . جامعة الكويت ، الكويت ". ص١٦٥.

(٣) انظر: أ – الأدهمي، محمد كمال الدين . مرآة النساء فيما حسن منهن وساء. ص٢١٣.

ب – محمد ، محمد علي (١٩٨٠م) . الشباب والمجتمع - دراسة نظرية ميدانية . الإسكندرية . الهيئة المصرية العامة للكتاب. ص١٦٢.

جـ - الساعاتي ، سامية حسن (د . ت) . الاختيار للزواج والتغير الاجتماعي . (د . ط) . بيروت : دار النهضة العربية. ص٣٤٩.

(٤) انظر: أ – الأدهمي، محمد كمال الدين . مرآة النساء فيما حسن منهن وساء. ص٢١٨- ٢١٩.

ب – حلمي، منيرة. مشكلات الفتاة المراهقة وحاجاتها الإرشادية. ص٢٧٣.

(٥) انظر: الثاقب ، فهد ثاقب (١٩٩٨م) . " الخطوبة والتفاعل الزواجي والطلاق في المجتمع الكويتي " . مجلة العلوم الاجتماعية . العدد (١) . جامعة الكويت ، الكويت ". ص١٠٩.

(٦) شبانة ، عبدالفتاح محمد (١٩٩٦م) . اليابان - العادات والتقاليد وإدمان التفوق . (د . ط) . القاهرة : مكتبة مدبولي. ص٢٦.

بعد الحديث عن قضية الاختلاط في التاريخ الإسلامي، وطبيعة الإثارة الغريزية التي يحدثها بين الجنسين، وحجم معاناة الشباب في مواقف الاختلاط مع الجنس الآخر: تجدر الإشارة إلى أهم الوسائل الفطرية التي تعين المرأة في العموم، والفتاة على الخصوص لتحقيق مقصد التربية الإسلامية في المباعدة بين الجنسين قدر المستطاع؛ وذلك للمحافظة على أخلاق الجيل المسلم من الانهيار، والعمل على سلامة المجتمع من الانحرافات السلوكية.

والمقصود من الوسائل الفطرية هو ما جُبلت عليه الأنثى في تكوينها الطبيعي، مما يُعد حافزاً في ذاتها يدفعها نحو الخَفَر والحذر مما يضرها في ذاتها أو دينها.

ومن أعظم هذه الوسائل الفطرية التي يمكن أن تساعد على اعتياد الفصل بين الجنسين، وتجنب الاختلاط الاجتماعي المشين: وسيلتان: الأولى خاصة بالفتاة: وهي شعورها الفطري بالخوف على أنوثتها، وأنها موضوع اعتداء من الجنس الآخر، حيث يغلب هذا الإحساس على كيانها وسلوكها : فتنزع نحو التحفُّظ والاحتواء للمحافظة على ذاتها.[1]

والوسيلة الفطرية الثانية خاصة بالأولياء: وهي ما يحصل من النفور التلقائي بين الجنسين قُبيل البلوغ؛ حيث يزيد اهتمام كل جنس بوسطه الخاص،[2] وكأنه إعداد طبيعي للفصل بين الجنسين قبل أن يحل ثوران الميل بينهما بعد البلوغ، فإذا انضم إلى هاتين الوسيلتين – مع الأدلة الشرعية المتقدمة - الإطلاع على

(١) انظر: أ – النورسي ، بديع الزمان سعيد مرزا الصوفي (١٤١٣هـ) . اللمعات . ترجمة إحسان قاسم الصالحي . إستانبول : دار سوزلر. ص٣٠١.
ب – العظماوي ، إبراهيم (١٩٨٨م) . معالم من سايكولوجية الطفولة والفتوة والشباب . بغداد : دار الشؤون الثقافية العامة. ص٣٤٩.
جـ - عبدالعزيز ، مصطفى محمد (١٤٠٤هـ) . سيكولوجية فنون المراهق . جدة : شركة مكتبات عكاظ. ص٨٦- ٨٧.
د – عبدالباقي ، سلوى محمد (١٩٨٤م) . " صورة المرأة المصرية في البرامج الإذاعية " . مجلة المرأة العربية . العدد (١) . الاتحاد النسائي العربي العام ، بغداد . ص٦٩.
(٢) انظر: أ – زيدان ، محمد مصطفى (د . ت) . النمو النفسي للطفل والمراهق ونظريات الشخصية . (د . ط) . جدة : دار الشروق. ص١٤١.
ب – بلير ، جلن مايرز و ر . ستيوارت جونز (د . ت) . سيكولوجية المراهقة للمربين . ترجمة أحمد عبدالعزيز سلامة وضياء الدين أبو الحب . (د . ط) . القاهرة : دار النهضة العربية. ص٦٢.
جـ - بيرج، أندريه. التربية الجنسية عند الولد. ص١٦٥- ١٦٦.

المفاسد الخلقية التي أحدثها الاختلاط بين الجنسين في البلاد التي شاع فيها؛[1] فإن قناعة المرأة، والفتاة على الخصوص بهذا الهدف السلوكي تكون أكبر، وممارستها له في واقع الحياة الاجتماعية تكون آكد، خاصة إذا أضيف إلى علم الفتاة: أن الاختلاط بين الأجانب من الجنسين ممنوع حتى عند انقطاع التكليف في جنات النعيم.[2]

نتائج البحث:

من خلال معالجة موضوع الاختلاط بين الجنسين توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

(١) يعمُّ الاختلاط بين الجنسين أكثر مجتمعات العالم، ضمن سلوكيات وممارسات تتعارض – في غالبها- مع الوجهة التربوية الإسلامية.

(٢) تتبنى مجموعة من الشخصيات الفكرية والتربوية والسياسية: الدعوة إلى الاختلاط بين الجنسين، وتدعمها بالنظرة الفكرية، والوجهة التربوية، والمواقف السياسية.

(٣) تبنَّت التربية الإسلامية مبدأ الفصل بين الجنسين في مختلف مناشط الحياة العامة، عملاً بواقع الممارسة الاجتماعية المتوارثة عبر التاريخ الإسلامي الطويل.

(٤) غالب ما يستند إليه دعاة الاختلاط بين الجنسين من شُبَه في السيرة النبوية، أو المواقف التاريخية، لا يعدو أن يكون منسوخاً، أو مؤولاً، أو خصوصية نبوية.

(٥) تضافرت النصوص الشرعية، والوجهة الفقهية على المنع من الاختلاط بين الجنسين، وسد الذرائع المفضية إلى عطب المجتمع، والوقوع في المحظور الشرعي، حتى وإن أدَّى ذلك إلى المنع من بعض المستحبات أو المباحات.

(٦) تثير مواقف الاختلاط بين الجنسين مكامن الغريزة الجنسية، وتدفع الجنسين إلى

---

(١) انظر: أ – الشقيري ، محمد عبدالسلام (١٤٠٠هـ) . السنن والمبتدعات . (د . ط) . بيروت : دار الكتب العلمية. ص١٦٣- ١٦٥.

ب – علوان ، عبدالله ناصح (١٤٠١هـ) . تربية الأولاد في الإسلام . ط ٣ . حلب : دار السلام. ج١، ص٢٧٦- ٢٨٧.

جـ - أيوب، ياسر. الانفجار الجنسي في مصر. ص٤١٦- ٤١٧.

د – الشواف ، أسامة (١٤١٤هـ) . هواجس النساء . الرياض : دار الشواف. ص٧٢- ٨٣.

(٢) انظر: أ – مسلم. صحيح مسلم. رقم (٢٨٣٣)، ج٤، ص٢١٧٨.

ب – ابن ماجة ، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (د . ت) . سنن ابن ماجة . تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي . (د . ط) . (د . م) : (د . ن). رقم (٤٣٣٦)، ج٢، ص١٤٥٠- ١٤٥٢. (ضعيف). الألباني ، محمد ناصر الدين (١٤٠٨هـ) . ضعيف سنن ابن ماجة. بيروت : المكتب الإسلامي. ص٣٥٤- ٣٥٥.

سلوكيات مشينة، يصعب – في الغالب- ردها، إلا بالمنع من الاختلاط، أو تضييق فرصة الاجتماعية.

(٧) يعاني الشباب أزمات حادة من جراء تعرضهم لمواقف الاختلاط بالفتيات، لاسيما المتبرجات منهن، مما يدفع بكثير منهم نحو الوقوع في بعض المحرمات الخلقية والسلوكية.

(٨) يعتبر الاختلاط المشين بين الجنسين سبباً في تفشّي الفواحش، وانتشار العنف تجاه المرأة، وبروز ظاهرة التحرش الجنسي بالنساء.

٩(٩) فتنة الرجل بالمرأة ليست واقعاً خاصاً بالبيئات المنحرفة، بل هو واقع عام يشمل البيئة المحافظة أيضاً بقدر من الافتتان.

(١٠) طبيعة التجاذب بين الجنسين في مواقف الاختلاط الاجتماعية: سلوك فطري يستحيل إلغاؤه أو كفُّه، إلا حين تتبدل الفطرة الإنسانية السوية، وتتجه نحو الشذوذ الجنسي المقيت.

توصيات البحث:

(١) تضييق فرص الاختلاط بين الجنسين في جميع مجالات الحياة العامة، بما يكفل تحقيق سلامة المجتمع من الفواحش والآثام.

(٢) تحذير الفتيات والنساء عموماً من التبرج بالزينة في مواقف الاختلاط بالرجال؛ لما فيه من إثارة الفتنة، ومن ثمَّ التعرض للأذى والتحرش.

(٣) كفُّ وسائل الإعلام العربية والإسلامية عن إبراز نموذج المرأة الغربية المتبرجة؛ لما فيه من التحريض على التنكر لآداب المجتمع المسلم، وعدم احترام أحكامه الإسلامية، وتقاليده العربية الأصيلة.

(٤) تدريس أحكام الحجاب، وآداب الاختلاط بين الجنسين ضمن المنهج المدرسي، وتدريب الفتيات على ذلك، وإلزامهن به، ليصبح جزءاً من تكوين شخصياتهن الإسلامية.

(٥) إلحاق هذه الدراسة بمزيد دراسات نظرية، وأخرى ميدانية تشمل الجنسين، وتهدف إلى تلمُّس الحقيقة الشرعية في الواقع الميداني، بما يؤكّد سلامة الوجهة التربوية الإسلامية في اختياراتها الاجتماعية.